

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة محمد بوضياف بالمسيلة



ميدان: العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
فرع: العلوم الاقتصادية
تخصص: مالية ونقود

كلية: العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم: العلوم الاقتصادية
رقم:

عنوان الموضوع

دور صندوق ضمان القروض في دعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

دراسة حالة مؤسسة نموذجية 2014-2017

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي في العلوم الاقتصادية

تحت اشراف الأستاذ:

عايد لمين

من اعداد الطلبة:

تومي بلال

لعويجي شمس الدين

أعضاء اللجنة المناقشة:

اللقب والاسم	الرتبة العلمية	الجامعة	الصفة
كزار رمضان	أ. مساعد — أ.	جامعة محمد بوضياف	رئيسا
بن عبد الرحمان الياس	أ. مساعد — أ.	جامعة محمد بوضياف	مناقشا
عايد لمين	أ. مساعد — أ.	جامعة محمد بوضياف	مشرفا ومقررا

السنة الجامعية : 2016-2017 م

تشكرات

اللهم إني عبدك ابن عبدك ابن أمتك ناصيتي بيدك، ماضٍ في حكمك، عدل في قضاؤك، أسألك بكل اسم هو لك، سميت به نفسك، أو أنزلته في كتابك أو علمته أحدا من خلقك، أن تجعل القرآن ربيع قلبي ونور صدري وجلاء حزني وذهاب همي.
نحمد الله سبحانه وتعالى على إنجاز هذا العمل، ونسأله أن يجعله صدقة جارية وأن يجعل فيهما هو لصالح الأمة.

أتقدم بجزيل الشكر والتقدير إلى الأستاذ المشرف أستاذي المحترم "عايد لمين" لما منحه لنا من وقت وجهد وتوجيه وإرشاد، كما نتقدم بالشكر إلى كل الأستاذة، وأخص بالشكر السادة أعضاء المناقشة لإثراء هذه الدراسة بالملاحظات القيمة والبناءة، وإلى كل من ساهموا في إنجاز هذا العمل من قريب أو من بعيد.

كما لا يفوتنا أن نتقدم بجزيل الشكر إلى مؤسسة صندوق ضمان القروض الذين لم ييخلوا علينا بكل جهد لإثراء هذا العمل.

إهداء

إلى التي جعلت الجنة تحت أقدامها، ريحانة حياتي،
وبهجتها، التي غمرتني بعطفها وأنارت لي درب حياتي
بحبها، وكلما جارت علي الأيام بكيت في حضنها، وكانت
لي عوناً، الصدر الحنون والقلب العطوف... أمي العزيزة
الغالية، إلى الذي رباني على الفضيلة والأخلاق وشمّلني
بالعطف والحنان، وكان لي ورع أمان احتمي به من نائبات
الزمان وتحمل عبء الحياة حتى لا أحس بالحرمان... أبي
العزیز الغالي

إلى الشموع التي أضاءت لي مشواري، إلى الذين كانوا
سندا لي، أفراد عائلتي الأعزاء

والى كتاكيت العائلة والى الأصدقاء دون استثناء إلى من
قاسمني تعب هذا العمل من قريب أو من بعيد.

بلال

إهداء

بأكثر من يد وقاسينا أكثر من هم وعانينا الكثير من الصعوبات وها نحن اليوم
والحمد لله نطوي سهر الليالي وتعب الأيام وخلاصة مشوارنا بين دفتي هذا
العمل المتواضع.

إلى منارة العلم والإمام المصطفى إلى الأمي الذي علم التعليم إلى سيد الخلق
إلى رسولنا الكريم سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم.

إلى النبيوع الذي لا يمل العطاء إلى من حاكت سعادتي بخيوط منسوجة من
قلبها إلى والدتي العزيزة حفظها الله وأطال عمرها.

إلى من سعى وشقى لأنعم بالراحة والهناء الذي لم يبخل بشيء من أجل دفعي
في طريق النجاح الذي علمني أن ارتقي سلم الحياة بحكمة وصبر إلى والدي
العزير رحمة الله عليه .

إلى من حبهم يجري في عروقي ويلهج بذكراهم فؤادي إلى إخوتي وأخواتي.

إلى من سرنا سويا ونحن نشق الطريق معا نحو النجاح والإبداع إلى من تكاتفنا
يدا بيد ونحن نقطف زهرة تعلمنا إلى زميلائي وأصدقائي وإلى كل من ساندني
وقدم لي الدعم اللازم حتى ولو كلمة .

إلى من علمونا حروفا من ذهب وكلمات من درر وعبارات من أسمى وأجلى
عبارات في العلم إلى من صاغوا لنا علمهم حروفا ومن فكرهم منارة تنير لنا
سيرة العلم والنجاح إلى أساتذتنا

شمس الدين

فهرس المحتويات

شكر

اهداء

II-I.....	فهرس المحتويات
III	فهرس الجداول
IV	فهرس الأشكال
أ-هـ.....	مقدمة

الفصل الأول

المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وعلاقتها بصندوق ضمان القروض

07.....	تمهيد
08.....	المبحث الأول: الإطار النظري للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة
08.....	المطلب الأول: مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة
13.....	المطلب الثاني: أهداف وخصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة
17.....	المبحث الثاني: الإطار النظري لصناديق ضمان القروض
17.....	المطلب لأول: ماهية صناديق ضمان القروض
19.....	المطلب الثاني: أهداف صندوق ضمان القروض وأنواع أنظمة ضمان القروض
23.....	المبحث الثالث: العلاقة بين المؤسسات (الصغيرة والمتوسطة) وصناديق ضمان القروض
23.....	المطلب الأول: أساليب تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمشاكل التي تواجهها
28.....	المطلب الثاني: دور صناديق ضمان القروض في دعم التمويل
33.....	خلاصة الفصل

الفصل الثاني

دراسة ميدانية لصندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر	
تمهيد	34
المبحث الأول: مدخل لصندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وطريقة عمله في الجزائر FGAR	35
المطلب الاول: ماهية صناديق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة	35
المطلب الثاني: طريقة عمل صندوق ضمان القروض FGAR	42
المطلب الثالث: حصيلة انجازات الصندوق من أفريل 2004 إلى غاية مارس 2017	46
المبحث الثاني: دراسة حالة (مؤسسة نموذجية)	54
المطلب الاول: عرض المؤسسة الطالبة للضمان	54
المطلب الثاني: الدراسة التقنية-الاقتصادية	55
المطلب الثالث: الدراسة المالية للمشروع	60
خلاصة	69
خاتمة	71
قائمة المراجع	75
الملاحق	

فهرس الجداول والأشكال

الرقم	عنوان الجدول	الصفحة
1	تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الصناعية	12
2	تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخدماتية والتجارية	13
3	تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب القانون التوجيهي الجزائري	13
4	يوضح الوضعية للضمانات المقدمة الى غاية مارس 2017:	47
5	توزيع المشاريع حسب المناطق الجهوية	48
6	يبين توزيع المشاريع حسب قطاع النشاط من 2004 الى غاية 2017	51
7	لوازم الإنتاج	57
8	الإطار المالي للمشروع	58
9	يوضح الهيكل التمويلي للمشروع	59
10	النتائج التقديرية	59
11	الميزانية المالية المختصرة	60
12	مؤشرات التوازن المالي	61
13	النسب المالية	61
14	يوضح المؤشرات التي تخص المستثمر في منح الضمان	62
15	يوضح المؤشرات التي تخص المشروع في منح الضمان	63
16	يوضح المعايير المالية في منح الضمان	64
17	يوضح المؤشرات التي تتعلق بعرض الضمان في حساب النسبة التي يتم بها منحه	65
18	يوضح اجمالي نسب المؤشرات التي تقيس نسبة منح الضمان	67

فهرس الجداول والأشكال

الرقم	عنوان الشكل	الصفحة
1	العلاقة بين المخاطرة وعدد الأصول	28
2	الهيكل التنظيمي لصندوق ضمان القروض	41
3	توزيع الضمانات حسب مناطق الوطن	50
4	يبيّن نسب المبالغ المضمونة حسب القطاعات	53
5	ترتيب السمات المتعلقة بصاحب المؤسسة	62
6	ترتيب الخصائص المتعلقة بالمشروع	64
7	ترتيب السمات المتعلقة بالمعايير المالية	65
8	ترتيب السمات المتعلقة بالضمان	66

مقدمة

خاتمة

مقدمة

يعتبر قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الدعامه الرئيسة لاقتصاديات العالم على اختلافها المتقدمة منها والنامية لما لها من دور هام تلعبه في خدمة اقتصادياتها ، بحيث تساهم بشكل كبير في تحقيق سياسات اقتصادية واجتماعية تعجز المؤسسات الكبيرة عن تحقيقها، فهي تستقطب مستخدميها كونها لا تتطلب رؤوس أموال ضخمة مقارنة بالمؤسسات الكبيرة ، لذلك احتلت مكانة هامة في الوقت الحالي رغم أنها عرفت بعض التهميش قبل السبعينيات من القرن الماضي، فلم تعتبر حتى كشكل مصغر للمؤسسات الكبيرة، إلا أن مساهمتها الفعالة في الاقتصاد العالمي جعلها محل أنظار واهتمام بالغ لما يتحضر عنها من أدوار إيجابية كأن تشكل مجالا لتطورات المهارات الإدارية والإنتاجية والتسويقية، فهي بذلك مصدر للإبداع والابتكار بالإضافة إلى قدرتها الفائقة على المساهمة في زيادة الطاقات الإنتاجية وكذلك اليد العاملة، فتكون بذلك وسيلة لامتناس البطالة في جميع الدول من خلال خلق فرص العمل تقتضي بها عن هذا المشكل الخطير، ورغم ذلك إلا أن هذه المؤسسات مازالت تعاني من مشاكل وعوائق تحد من نشاطها وتطورها، وأكبر أشكال يواجهها إشكالية التمويل خاصة أثناء فترة الإنشاء، والجزائر كغيرها من الدول اتخذت إصلاحات اقتصادية لحل المشكلات التمويلية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، من خلال إنشاء هيئات ومؤسسات حكومية متخصصة في تقديم الدعم المالي لتحقيق النمو والاستقرار، ومن بين هذه المؤسسات صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الذي يهدف إلى ضمان تغطية مبالغ الضمانات التي تطلبها البنوك، ويكون بذلك وساطة بينهما وبين هذه المؤسسات .

مما سبق يمكن طرح الإشكالية المتمثلة في التساؤل الرئيسي التالي:

ما هو الدور الذي يقوم به صندوق ضمان القروض في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر؟

1. التساؤلات الفرعية:

من خلال التساؤل الرئيسي يمكن طرح الاسئلة الفرعية التالية:

- ما المقصود بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر؟ وماهي المشاكل التي تعترضها؟

- ما واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر وماهي الهيئات الداعمة لها؟

- ما الدور الذي يلعبه صندوق ضمان القروض للتمويل اللازم الموجه للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة؟

2. فرضيات الدراسة:

للإجابة على هذه التساؤلات يمكن طرح الفرضيات التالية:

- تحتل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مكانة وأهمية بالغة في الاقتصاد الوطني، فهي تعتبر ركيزة أساسية في تقديم المنتجات المختلفة التي تمون السوق الوطنية إلا أنها تعاني من مشكل التمويل.

- تعتبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر اليوم وليدة مراحل زادت في نموها وتطورها وترقيتها.

- يلعب صندوق ضمان القروض دورا هاما باعتباره هيئة مساهمة في حل مشكل التمويل الذي تعاني منه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

3. أسباب اختار الموضوع:

• أسباب شخصية .

- الرغبة والميول الشخصي للتعرف على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

- اعتبار الموضوع مندرجا ضمن اختصاص مالية ونقود.

• أسباب موضوعية

- التركيز على الأدوار التي تقدمها الهيئات الداعمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- البحث عن حلول تجعل من هذه المؤسسات تخطو نحو الأمام بواسطة تهيئة ظروف ملائمة ضمن سياسة اقتصادية ومالية محكمة.

4. أهداف الدراسة: تهدف هذه الدراسة إلى.

- تحديد المكانة التي تحتلها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالنسبة للاقتصاد الوطني والمشاكل التي تواجهها.

- التعرف على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

- تحديد الهيئات والآليات الحكومية الداعمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

- ابراز وتحديد الدور الهام والفعال الذي تقدمه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة للاقتصاد.

- ابراز دور صندوق ضمان القروض في دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة باعتبارها مصدرا لتمويلها

5. أهمية الدراسة:

- تظهر أهمية الدراسة ابراز الدور الهام الذي تقدمه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، باعتبارها وسيلة هامة في تحقيق التنمية، وكذلك الإسهامات والإصلاحات والبرامج التي تقدمها الدولة من أجل القيام بهذه المؤسسات ودفعها نحو التطور، إضافة إلى الهياكل التي تعمل على دعمها من خلال التمويل.

6. منهج الدراسة:

- من أجل الإجابة على الاشكالية المطروحة اعتمدنا المنهج الوصفي التحليلي نظرا لطبيعة الموضوع وملائمته، حيث اعتمدنا على المنهج الوصفي عند تطرقنا الجانب النظري، والتحليلي من أجل معالجة اشكالية البحث وتحليل احصائيات صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

7. حدود الدراسة:

تتمثل حدود الدراسة في الإطار الزمني والمتمثل في الفترة من 2004-2017 والإطار المكاني المتمثل في دراسة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وصناديق ضمان القروض.

8. الدراسات السابقة:

بغيت انجاز البحث اطلعنا على عدة دراسات سابقة يمكن إظهار إيجابياتها وسلبياتها من خلال ما يلي:

- لخلف عثمان ، واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وسبل دعمها ، أطروحة دكتوراه غير منشورة في العلوم الاقتصادية ، جامعة الجزائر 2004 ، بحيث ارتكزت هذه الدراسة على إظهار الدور الذي تلعبه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في اقتصاديات مختلف الدول خاصة النامية منها في ظل التغيرات والمشاكل التي تواجهها ، وكذلك تقديم دراسة تأثير التحولات الاقتصادية العالمية على الدور الذي تقدمه المؤسسات خصوصا بالنسبة للجزائر ، إضافة إلى إعطاء حلول تجعل هذه المؤسسات أداة لتحقيق نجاح البرامج التنموية المسطرة .

- يوسف قريشي، سياسة تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، أطروحة دكتوراه غير منشورة، الجزائر جانفي 2005، الهدف من خلال الدراسة إلى إبراز وتقييم سياسات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر وتحليل سلوكها التمويلي،

بالوقوف على أهم الهياكل وبنائها متبعا في ذلك المنهج الوصفي التحليلي ولاستنتاجي، والقياسي.

- دراجي كريمو، دور صندوق ضمان القروض في دعم تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر 2006، يهدف من خلال هذه الدراسة إلى اظهار الأهمية التي تقدمها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، في التنمية ومدى حاجيتها إلى التمويل إضافة إلى ابراز أهمية ومساهمة صندوق ضمان القروض في دعم وتمويل هذه المؤسسات في الجزائر.

9. الإطار العام للدراسة:

- تم تقسيم البحث إلى مقدمة وفصلين وخاتمة، حيث تطرقنا في الفصل الأول حول نظريات ومفاهيم عامة حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وكذا صناديق ضمان القروض، والمميزات العامة التي يشملهما في الإطار النظري، أما بالنسبة للفصل الثاني قمنا بدراسة ميدانية حول صندوق ضمان القروض والمؤسسات والمشاريع التي تم تمويلها من طرف الصندوق الضمانات الممنوحة، اتجاه البنك.

الفصل الأول

المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

وعلاقتها بصندوق ضمان القروض

تمهيد:

الناظر والمتمعن في الاقتصاد المعاصر يرى اليوم المكانة الهامة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وصناديق ضمان القروض، حيث تساهم بشكل كبير في تطور ونمو الاقتصاد الوطني للدول الصناعي المتقدمة أو النامية منها، فهي تعتبر كوسيلة قابلة للتجاوب مع الأوضاع الاقتصادية التي تعيشها كل دولة، خاصة وأنها لا تشكل خطراً كبيراً على الاقتصاد الكلي عند تعرضها للإفلاس مقارنة بالمؤسسات الكبرى، فكانت من هذا المنطلق محل لاهتمام بالغ، وهذا راجع لمكانتها ومميزاتها وخصائصها انفردت بها عن غيرها، ومن خلال هذا ارتأينا أن نقدم في هذا الفصل رؤية شاملة حول هذه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وصناديق ضمان القروض وذلك من خلال عرضنا لماهية هذه المؤسسات، مفهومها، معايير تعريفها خصائصها، وطرق تمويلها والمشاكل التي تواجهها، وماهية صناديق ضمان القروض، أنواعها ودورها في دعم التمويل.

نتطرق إلى ثلاث مباحث كما يلي:

-المبحث الأول: الإطار النظري للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

-المبحث الثاني: الإطار النظري لصناديق ضمان القروض

-المبحث الثالث: العلاقة بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وصناديق ضمان القروض

المبحث الأول: الإطار النظري للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

لقد حاول الكثير من الباحثين إعطاء تعريف وتصنيف لهذا النوع من المؤسسات، فقد اجتهدوا في إعطاء العديد من التعريفات والتصنيفات لهذه المؤسسات كلا حسب المعايير والمحددات التي يراها مناسبة لتحديد هذا المفهوم.

المطلب الأول: مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

نتيجة لتعدد المعايير التي اعتمدها الباحثون في تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تعددت تعاريفها، فلقد تبين من دراسة أجرتها منظمة العمل الدولية عن المؤسسات الصغيرة بأن هناك أكثر من 50 تعريف مختلف في 75 بلد، ولكنها تتقارب كلما اشتمل المفهوم على حزمة من المعايير سنتطرق إليها:

1. معايير تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

إن صعوبة إعطاء مفهوم عن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أدى بالباحثين إلى الاعتماد على عدة معايير لتعريفها، حيث قسمت تلك المعايير إلى:¹

✓ معايير كمية وتشمل معيار عدد العاملين، ورأس المال، وحجم الإنتاج، ودرجة الانتشار، وحجم الاستهلاك السنوي.

✓ معايير تعتمد على الظروف الوظيفية وتشتمل نمط الملكية السائد، والمكونات التنظيمية. وسنتطرق إليها على النحو التالي:

1.1. المعايير الكمية :

"هي من أهم المعايير المستخدمة في تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وهي تخص مجموعة من المؤشرات التنموية الاقتصادية ومجموعة أخرى من المؤشرات النقدية.

¹نعيمه برودي، التحديات التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، في الدول العربية ومتطلبات التكيف مع المستجدات العالمية: ملتقى متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، يومي 17-18 أبريل 2006، ص16.

وتتمثل المجموعة الأولى في :

المجموعة الأولى: - عدد العمال - حجم الانتاج - حجم الطاقة المستهلكة.

المجموعة الثانية: - رأس المال المستثمر - رقم الأعمال - القيمة المضافة.¹

2.1. المعايير النوعية :

تسمى أيضا المعايير النظرية، السيسولوجيا أو التحليلية، وباعتبار المعايير الكمية غير كافية، لتوضيح الحدود الفاصلة بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمؤسسات الكبيرة، فإنه يتم إدراج معايير نوعية تبرز خصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بشكل أدق.² فهي مجموعة من المؤشرات التي تم تحديدها لتعبر عن صفات أو خصائص معينة، متى ما توفرت والتي اعتبرت المؤسسة صغيرة ومتوسطة أو كبيرة وليس من الضروري توفرها جميعا، ولكن من المهم توفر بعضها.³

وتتمثل المعايير النوعية في :

" أ. معيار المسؤولية: من حيث مدى تنوعها أو تحديدها فالمسؤولية في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مباشرة ونهائية للمالك، بحيث هو صاحب القرارات داخل المؤسسة له دور في التأثير على طبيعة التنظيم وأسلوب الإدارة، ويجمع بين عدة وظائف في آن واحد؛

¹ صفوت عبد السلام عوض الله، اقتصاديات الصناعات الصغيرة ودورها في تحقيق التنمية- دار النهضة العربية، مصر 1953 ص12.

² فضيلة حويو، ادارة الاعمال الاستراتيجية الصغيرة والمتوسطة، مذكرة ماجستير غير منشورة: كلية العلوم الاقتصادية ص56.

³ شهرزاد زغيب، ليلي عيساوي، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر واقع وافاق في: الملتقى الوطني الاول حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في التنمية يومي: 8-9 افريل 2002 كلية العلوم الاقتصادية والتسيير، جامعة الاغواط

ب. **معيار الملكية:** ملكية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تعود في مجملها إلى القطاع الخاص في شكل شركات (أشخاص أو أموال)، حيث أن النسبة الكبيرة منها عبارة عن مشروعات فردية وعائلية؛

ج. **معيار السوق:** إذا لم تستطع المؤسسة زيادة تصريف منتجاتها مهما فعلت فالأفضل أن يبقى حجم المؤسسة في حدود السوق وغالبا ما تتميز المؤسسات التي لها أسواق صغيرة بالحجم الصغير والتي لها أسواق كبيرة بالحجم الكبير، وعموما نجد أن حجم المؤسسة يتوقف على طبيعة الطلب، فإذا كان كبيرا وثابتا ويتوقع أن يرتفع في المستقبل أو ينخفض فإن حجم المؤسسة له ما يبرره.

د. **معيار طبيعة الصناعة:** يتوقف حجم المؤسسة على استخدام الآلات في الإنتاج فنجد بعض الصناعات تحتاج في سبيل إنتاج سلعها إلى وحدات كبيرة نسبيا من العمل ووحدات صغيرة نسبيا من رأس المال، كما هو الحال في الصناعات الخفيفة، وهذا عكس ما يحدث في الصناعات الثقيلة تماما؛

هـ. **معيار درجة الاستقلالية المالية:** لنسبة الاستقلال المالي أثر في تحديد حجم المؤسسة، فالمؤسسة المستقلة هي التي لا تكون نسبة 25% أو أكثر من رأس مالها أو حقوق الانتخاب في حوزة مؤسسة أخرى أو مشتركة بين عدة مؤسسات لا تتطابق في حد ذاتها مع التعريف الخاص بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، فالفروع التي تتكون من أقل من 500 عامل للمؤسسات الكبيرة لا تؤخذ بعين الاعتبار.¹

ثانيا: بعض تعاريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

" يميز البنك الدولي في تعريفه للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بين ثلاثة أنواع هي:

¹ عمر صخري، مبادئ الاقتصاد الودوي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر ص 88-93.

أ - المؤسسة المصغرة: هي التي يكون فيها أقل من 10 موظفين، وإجمالي أصولها أقل من 100.00 دولار

أمريكي وكذلك حجم المبيعات السنوي، لا يتعدى 100.000 دولار أمريكي.

ب- المؤسسة الصغيرة: هي التي تضم أقل من 50 موظفًا، وكل من إجمالي أصولها وحجم المبيعات السنوية لا يتعدى 03 ملايين دولار أمريكي.

ج- المؤسسة المتوسطة: عدد موظفيها أقل من 300 موظف، أما كل من أصولها وحجم مبيعاتها السنوية لا يفوق 15 دولار أمريكي¹

" أما في بلدان شرق آسيا وفي دراسة حديثة عن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هي التي يكون عدد عمالها اقل من 100 عامل²

" أما لجنة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية فتعرف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول النامية على أنها كل مؤسسة يعمل بين اقل من 90 عامل، أما بالنسبة للدول المتقدمة فتكون المؤسسة الصغيرة والمتوسطة إذا كانت تشغل أقل من 500 عامل³

" ويعرف البعض المشروعات الصغيرة والمتوسطة بأنها تلك المشروعات التي يدخل حجمها دائرة المشروعات التي تحتاج للدعم والرعاية والناבעة من عدم قدرتها الفنية أو المالية على توفير هذا الدعم من مواردها وقدراتها وإمكانياتها الذاتية.⁴

¹ لخلف عثمان، واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وسبل دعمها وتنميتها، اطروحة دكتوراة في العلوم الاقتصادية غير منشورة: جامعة الجزائر 2004 ص 64.

² جون سنيسر هل، ترجمة صليب بطرس، منشآت الاعمال الصغيرة، القاهرة: الدار الدولية للنشر والتوزيع 1998 ص 111

³ رابح خوني، رقية حساني، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشكلات تمويلها، القاهرة: ايتراك للنشر 2003 ص 25

⁴ أبو موسى عبد الحميد، تجربة بنك فيصل الإسلامي المصرفي في تمويل المنشآت الصغيرة والمتوسطة، الملتقى السنوي الإسلامي السادس: دور المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية في تمويل المنشآت الصغيرة والمتوسطة (عمان الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، 2003) ص 4

الفصل الأول: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وعلاقتها بصندوق ضمان القروض

"أما المشرع الجزائري، فلقد وضع عدة معايير لتحديد تعريف واضح لها من حيث الحجم وهي: عدد العمال، رقم الأعمال، القيمة المضافة. ..إلخ، لكن المعيار الأكثر استعمالا هو معيار عدد العمال، وعلى هذا الأساس يعرف المشرع الجزائري حسب المواد 5 و 7 هذه المؤسسات كما يلي:

✓ **بالنسبة للمؤسسة الصغيرة:** تعرف على أنها المؤسسة التي تشغل ما بين 1-9 أفراد وتحقق رقم أعمال يقل عن 20 مليون دينار.

✓ **بالنسبة للمؤسسة المتوسطة:** هي تلك المؤسسات التي تشغل بين 50 و 250 عاملا، ويتراوح رقم أعمالها بين 200 مليون و 2 مليار دينار.¹

إزاء هذه المعطيات، فان معيار عدد العمال وقيمة الأصول يعتبران عنصران أساسيان لمختلف بلدان العالم في تحديد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب مجال نشاطاتها الصناعية أو خارج مجال الصناعة (التجارة والخدمات)

الجدول رقم: 01 تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الصناعية

عدد العمال	قيمة الأصول بالدولار	نوع المؤسسة
0-49	أقل من 3×106	صغيرة
50-200	3×106 الى اقل من 12×106	متوسطة
200-499	12×106 الى اقل من 3×106	كبيرة
500 فما فوق	أكبر من 3×106	كبيرة جدا

المصدر: بلوناس عبد الله: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والقدرة التنافسية في ظل اقتصاد السوق بالإسقاط على الحالة الجزائرية، ملتقى متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية (ا: جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، يومي 17 و 18 أفريل 2006) ص 126.

¹ الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المادة 05. 07، من القانون 18/01 المؤرخ في، 2001/12/12، المتضمن القانون الاساسي التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الجريدة الرسمية رقم 77، العدد 06 المنشورة في، 15 ديسمبر 2001.

الجدول رقم: 02 تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخدماتية والتجارية.

عدد العمال	قيمة الأصول بالدولار	نوع المؤسسة
49-0	أقل من 2×106	صغيرة
99-50	2×106 الى اقل من 20×106	متوسطة
100-فأكثر	20×106 فما فوق	كبيرة

المصدر: بلوناس عبد الله: مرجع سابق، ص 126

الجدول رقم: 03 تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب القانون التوجيهي الجزائري

المعايير المؤسسة	عدد العمال	رقم الأعمال (مليون دينار جزائري)	الحصيلة السنوية (مليون دينار جزائري)
مصغرة	09-01	20	10
صغيرة	45-10	200	100
متوسطة	250-50	2000	500-100

المصدر: الجريدة الرسمية. القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة 2004 ص 08

المطلب الثاني: أهداف وخصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

بالرغم من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، التي لها دور هام في الاقتصاد الوطني والتي تعتبر المحرك الرئيسي له إلا أن لها عدة خصائص، وأهدف تتميز بها وذلك من خلال الفرعين التاليين.

الفرع الأول: خصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

حتى وإن كان هناك اختلاف الآراء حول معايير تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى أنه هناك اتفاق على الخصائص التي تتميز بها:

1- الملكية: "تتسم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بأنها لا تحتاج لرأس مال كبير عند البداية وهذا يكون حافز لمن لديهم الرغبة في إقامة مثل هذه المؤسسات، وتملكهم لها سواء كانوا أسرة

أو أقارب أو أصدقاء، فغالبا ما توجد تسميات تلك المؤسسات على النحو التالي مؤسسة فلان وأبنائه، مؤسسة فلان وأقاربه.

وعادة ما يكون هؤلاء الملاك هم المسؤولون المباشرون على إدارة هذه المؤسسات بأنفسهم، واتخاذ جميع القرارات المتعلقة بها.¹

2- المرونة العالية:

تتمتع المؤسسة الصغيرة بمرونة عالية وقدرة على التغير، وهي ميزة لا تتمتع بها المؤسسة الكبيرة وذلك لأنها تملك جهازا ادريا وتنظيميا أكبر يجعلان التغير فيها صعب هذه الميزة مهمة جدا، بل قد تكون سبب انتشار المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، فحتى إذا فشلت هذه المؤسسة يستطيع مالكيها إعادة تأسيسها باسم جديد لنشاط مغاير للاستفادة من التجربة السابقة.² إن هذه المرونة تساعد على التكيف مع الأوضاع الاقتصادية غير الطبيعية، ومواجهة التقلبات أو الظروف الاقتصادية خاصة إذا كنت الدولة في ظل العولمة وانفتاح السوق.

3- انخفاض تكلفة العامل:

أثبتت دراسة ان تكلفة العامل في المؤسسة الكبيرة أكبر من تكلفة العامل في المؤسسة الصغيرة، حيث أن حجم الاستثمار المطلوب لتشغيل عامل واحد في المؤسسة الكبيرة يمكن أن يوظف ثلاث عمال في المؤسسة الصغيرة كما ان المؤسسات الصغيرة توظف عددا كبيرا من العمالة وهي من أهم الميزات في المؤسسات الصغيرة، لأنها شكل أساسي يعتمد على الكثافة العمالية في مراحل الانتاج مقارنة مع المؤسسات الكبيرة.³

¹ زايري بلقاسم، تعزيز القدرة التنافسية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة - الملتقى الدولي حول التسيير الجيد المؤسسات

الصغيرة والمتوسطة - مركز البحث الاقتصادي للتنمية - CREAD جامعة وهران ص07

² سعاد نائب برنوطي، ادارة الاعمال الصغيرة - ابعاد للريادة. دار وائل النشر، الطبعة الاولى، 2005، ص 80

³ زايري بلقاسم، مرجع سابق ذكره. ص06

4- استخدام الخامات المحلية

غالبا ما يكون اعتماد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على المواد الأولية المحلية، وذلك لانخفاض سعرها، وتوفرها في الأسواق المحلية، وعدم قدرة الصانع الصغير على استيراد الخامات نظرا لارتفاع التكلفة.¹

وعموما ومن ناحية اخرى هناك ميزات سلبية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة تخصها دون غيرها من المؤسسات نذكر منها:

5- معدلات الفشل العالية

وهي السمة الأهم للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة فهي أكثر عرضة للفشل والتصفية والغلق أمام المؤسسات بكثير وهذا التهديد يظل قائما على مدى حياة المؤسسة إلى انه يكون أكثر في سنوات الاولى²

الفرع الثاني: أهداف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

يكمُن إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الى تحقيق جملة من الأهداف نذكر منها:³

- 1- ترقية روح المبادرة الفردية والجماعية، باستخدام أنشطة اقتصادية سلعية أو خدمية لم تكن موجودة من قبل، إحياء أنشطة تم التخلي عنها لأي سبب كان.
- 2- استحداث فرص عمل جديدة بصورة مباشرة وهذا لمستحدثي المؤسسات، أو بصورة غير مباشرة عن طريق استخدامها لأشخاص آخرين، ومن خلال الاستحداث لغرض العمل يمكن أن تتحقق الاستجابة السريعة للمطالب الاجتماعية في مجال الشغل.

¹ زايري بلقاسم مرجع سابق ذكره، ص77

² سعاد نائب البرنوطي، مرجع سابق ذكره، ص 82

³ محمد يعقوبي، مكانة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، ملتقى متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية (الشلف، جامعة حسيبة بن بوعلي، يومي 17 و18 أفريل 2006) ص 45-46

- 3- إعادة إدماج المسرحين من مناصب عملهم لبعض المؤسسات العمومية، أو بفعل تقليص حجم العمالة فيها جراء إعادة الهيكلة أو الخصخصة وهو ما يدعم إمكانية تعويض بعض الأنشطة المفقودة.
- 4- استعادة كل حلقات الإنتاج غير مربحة وغير الهامة التي تخلصت منها المؤسسات الكبرى من أجل إعادة تركيز طاقاتها على النشاط الأصلي، وقد بينت دراسة أجريت على مؤسسة عمومية اقتصادية في قطاع الانجاز والأشغال الكبرى أنه يمكن التخلي والاستعادة إنشاء 15 مؤسسة صغيرة.
- 5- يمكن أن تشكل أداة فعالة لتوطين الأنشطة في المناطق النائية، مما يجعلها أداة هامة لترقية وتنمية الثروة المحلية، وإحدى وسائل الاندماج والتكامل بين المناطق.
- 6- يمكن أن تكون حلقة وصل في النسيج الاقتصادي من خلال مجمل العلاقات التي تربطها بباقي المؤسسات المحيطة والمتفاعلة معها والتي تشترك في استخدام نفس المدخلات.
- 7- تمكين فئات عديدة من المجتمع تملك الأفكار الاستثمارية الجيدة ولكنها لا تملك القدرة المالية والإدارية على تحويل هذه الأفكار إلى مشاريع واقعية.
- 8- تشكل إحدى مصادر الدخل بالنسبة لمستحدثيها ومستخدميها، كما تشكل مصدرا إضافيا لتنمية العائد المالي للدولة من خلال الاقتطاعات والضرائب المختلفة.
- 9- تشكل إحدى وسائل الإدماج للقطاع غير المنظم والعائلي.

المبحث الثاني: الإطار النظري لصناديق ضمان القروض

إن استعمال هذا الآلية تفرضه طبيعة تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ذاتها، لارتباطها بدرجة مخاطرة عالية، ولهذا تم تخصص هذا المبحث لإبراز خصائص هذا النظام وحالات لتأكيد أهميته. قمنا بإعطاء بعض التجارب الرائدة في العالم قبل التطرق إلى واقعها في الجزائر.

المطلب لأول: ماهية صناديق ضمان القروض

يهدف ضمان القروض إلى تشجيع الاستثمار، وهو يفسر استعمال في أغلبية الدول المتقدمة والنامية على حد سواء وهو ما يطرح عدة تساؤلات حول تعريفها وحالات تدخل هذه الأنظمة والشروط لإنشائها وعوامل نجاحها.

الفرع لأول: تعريف صندوق ضمان القروض:

التعريف الأول: هو مؤسسة مالية تأخذ على عاتقها مخاطر تسديد القروض البنكية، من طرف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المنخرطة في الصندوق.¹

التعريف الثاني: ويعرف على أنه مؤسسة عمومية تحت وصاية وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعات التقليدية، يتمتع هذا الصندوق بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، وهو اداة مالية متخصصة لفائدة المؤسسات ويعالج أهم مشكل تعاني منه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمتمثل في نقص الضمانات للحصول على التمويل البنكي حيث، يندرج ضمن

¹ بلاطة مبارك، وآخرون، الآليات المعتمدة من طرف الجزائر في تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة، دورة تدريبية دولية، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر 2003، ص 04.

فعالية الاقتصادية والاستخدام الامثل للموارد العمومية، وذلك لتحويل دور الدولة من مانح للأموال الى ضمانه للقروض المقدمة لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.¹

الفرع الثاني: خصائص أنظمة ضمان القروض

من خلال مختلف التجارب المستخلصة من الدول فيما يتعلق ضمان القروض نسجل ما يلي:²

- ✓ إن هذه لأنظمة مستعملة في دول متباينة فيما بينها في درجة التطور الاقتصادي.
- ✓ تهدف مجملها إلى تسهيل الحصول على القروض لصنف معين من المؤسسات المصغرة والمتوسطة تغطية المخاطر الخاصة لتدعيم بعض الأنشطة الاقتصادية، أو فئة محددة من المشاريع التي يعتبر تطوير أولوية الأساس الذي يقوم عليه الضمانات في مختلف الدول يكون أما، في شكل تعاوني في جانب مخاطر بين عدة أو في شكل اعانات، مباشرة تسهل الحصول على القروض البنكية التي من شأنها تنعكس على السياسة الاقتصادية.
- ✓ مختلف الميكانيزمات المستعملة كانت لديها درجات فعالية مختلفة وهذا حسب نماذجها المساهمة والتسيير.
- ✓ أغلب الأنظمة تعرف صعوبات مالية في فترات أخرى من جدولها لكن هذا لا يعتبر إطلاقاً إلا أنها لم تبلغ أهدافها بمساعدة التطور الاقتصادي للبلدان المعنية.³

¹ ابتسام بنويط، الية تمويل برامج تأهيل المؤسسات الاقتصادية الجزائرية، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، غير منشورة جامعة قسنطينة، 2009 ص 87.

² يوسف قريشي: سياسات التمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر أطروحة دكتوراه كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير جامعة الجزائر 2005، ص 95.

³Gerard.R.Tropp.les divers systèmes de garantie ;(Strategica ،N04 ; janvier2005); p42

المطلب الثاني: أهداف صندوق ضمان القروض وأنواع أنظمة ضمان القروض

الفرع الأول: أهداف صندوق ضمان القروض

في كل الأنظمة الموجودة في العالم نجد أنها آلية واحدة وباعتبار أن الصندوق من ورائها بسيط وهو:¹

- تمديد مدة القروض وتخفيض تكلفته بالنسبة للنظام الكندي .
- تشجيع البنوك على تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالنسبة للنظام الكندي .
- إلغاء شروط الضمان الشخصي بالنسبة للنظام البريطاني .
- أما في فرنسا فهناك اتجاه لتعدد الآليات، عندما تصبح الأداة خمسة ومتعددة، فبالنسبة لصناديق الضمان وجود تميز من هذا النوع له مميزات، المتمثلة في تركيز الوسائل على بعض المؤسسات والعمليات المستهدفة وتكييف الآليات، مع الاحتياجات المرتبطة بها من أجل ضمان أحسن فاعلية، فهئية واحدة يمكنها أن تعتمد على طريقة تسيير متشعبة في شكل متعدد من التسهيلات كما أن الشأن بالنسبة لكل هيئة مالية تقدم لزيائنها سلة متعددة من صيغ التمويل والخدمات والمركزية، تسمح أيضا بإيجاد نظرة أكثر شمولية لمسألة الضرر. وبالتالي توزيع المخاطر بشكل متعدد منها :

1-توكيل العمليات: تتعلق بمعالجة الملفات، واتخاذ القرار والتحصيل على المميزات والتوكيل على السماح للهيئات الضمان بمواجهة عدد معتبر من العمليات، تبعا للإمكانيات التي يملكها، لكن يجب أن تكون مراقبة بالشكل الذي يسمح بتقادي مخاطر الاحتيال .

2-تقسيم المخاطر: يعتبر التقسيم من هذا القبيل ضروري من أجل تقادي تحويل البنوك للملفات الرديئة .

¹يوسف قورشي، مرجع سبق ذكره، ص 97.

3-التحصيل: عملية التحصيل تعهد إلى لما يكون التعويض في حالة ضياع نهائي، ثم في حين تحل هيئة الضمان محل البنوك فيما يتعلق بالحقوق، عندما يكون التعويض في المرحلة الأولوية .

4-معدل العمولة: الذي يتراوح عادة ما بين 1% و 2% من مبلغ الاعتماد والذي يمكن أن يكون سنوي أو على مدة القرض الابتدائي أو المبلغ المتبقي المتحقق أو إجمالي الاعتماد على المبلغ المضمون فقط (في فرنسا العمولة متغيرة حسب التسهيلات وإجراءات القرار). وعلى العموم يمكن تحديد أهداف صندوق ضمان القروض في النقاط التالية: ¹

- تحسين شروط الحصول على القروض البنكية من أجل توسيع عصرنة قدرات الإنتاج وتقوية الهيكلة المالية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- تسهيل إنشاء المؤسسات عن طريق صناديق الضمان تتشأ بالشراكة مع صناديق المساهمة.
- الرفع من فعالية القرض البنكي .

-المساهمة في تقوية الأموال الخاصة، وذلك بدعم شركات رأس مال المخاطرة ورأس مال الاستثمار.

-تشجيع استعمال بعض لأدوات المالية مثل كفالة المشاركة، تأمين القروض والفتورة.

¹ يوسف قورشي، المرجع السابق، ص98.

الفرع الثاني: أنواع أنظمة ضمان القروض

أولاً: أنظمة ضمان القروض في العالم

1- الأنظمة العمومية :

وتتركز هذه الأنظمة في كثير من الدول (كندا. ال م. أ. المملكة المتحدة وكوريا...) حيث تعمل في شكل أغلفة مالية مدارة من قبل مصلحة عمومية، والتي تقوم بتعويض المتضررين في حالة عدم تسديد ما عليهم تجاه البنوك أو في حالة الخسارة.¹

في كندا الخدمة مجانية، لكن الو م أ المقترض يدفع عمولة 2.5 % في الوقت ذاته البنوك تلتزم باحترام أسقف السع (يكون عادة سعر الأساس البنكي زائد نسبة التغير تبعا لمدة القرض) ولكن ما يعاتب على الأنظمة الحكومية لضمان القروض هو إشراكها لمختلف العاملين والمؤسسات في عمليات تمويل وتسيير صناديق ضمان القروض.²

2- الأنظمة الجهوية :

تتواجد في ألمانيا واليابان، حيث تتعهد بالضمانات شركات جهوية والهيئات المالية، حيث تكون كل الأطراف ممثلة في شركة الضمان وتقوم الدول باقتسام المخاطر مع هذه الشركات الجهوية في شكل إعادة الضمان. أي أن الدول تقوم بضمان الضمانات التي قدمتها المؤسسات الجهوية للزبائن وتعتبر هذه الأنظمة المستعملة، حيث كانت اليابان سنة 1957، 52 جمعية لضمان القروض.³

¹ يوسف قريشي، مرجع سبق ذكره، ص 96.

² Gerard.R.Tropp ، les divers systèmes de garantie، (Strategica ،business and finance، N04، février2005:p16.

³ يوسف العشاب، مدير فرعي لترقية تدعيمات تمويل، ضمان القروض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة : اليات تدعيم التمويل، مجلة فضاءات وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعات التقليدية، العدد 02 -2003، ص 14

3- الأنظمة المختلطة:

هذه الأنظمة متواجدة في فرنسا وإيطاليا حيث تعتمد هذه الأنظمة على مبدأ الشراكة بين عدة أطراف في إنشاء صناديق ضمان القروض من بينها الدولة، بنوك ومجموعات المقترضين في هياكل تعاونية أو مختلطة لضمان القروض تكون مدعمة من طرف الدولة، خاصة إذا كانت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمؤسسات الحرفية، هي الفئة المستهدفة من قبل صندوق ضمان القروض. لكن ما يعاب عليها هو ارتباطها وتبعيتها للسلطات العمومية، أو الجهوية في عملية تمويلها حتى في نظام عملها.¹

¹ Gérard.R.Tropp:op-cit.(n°05.février 2005).p16

المبحث الثالث: العلاقة بين المؤسسات (الصغيرة والمتوسطة) وصناديق ضمان القروض

كما يعرف عن جميع المؤسسات أنها بحاجة إلى أموال، فإن هذه المؤسسات هي أيضا بحاجة لها، لذلك فهي تبحث دائما عن مصادر للحصول على تلك الأموال، ونجد أن هذه المؤسسات بصفة خاصة تعاني من الكثير من المشاكل الخاصة بالتمويل، كما تواجه مشاكل، وهي تساهم أيضا في تنمية الاقتصاد الوطني والتي سنتطرق لها في هذا المبحث.

المطلب الأول: أساليب تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمشاكل التي تواجهها:

بالرغم من أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هي المحرك الرئيسي للاقتصاد الوطني ومساهمتها في الناتج المحلي الخام، بالإضافة إلى القيمة المضافة إلا أنها تواجه مشكل التمويل.

الفرع الأول: مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تلجأ المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في البداية إلى التمويل الذاتي والذي تم عن طريق الأموال الذاتية والمدخرات الشخصية لصاحب المؤسسة ولكن يتصف قطاع المشروعات الصغيرة والمتوسطة في معظم الدول خاصة النامية منها بانخفاض القدرة على الادخار، مما يحد من التمويل الذاتي المتاح، فيلجأ أصحاب هذه المشروعات إلى مصادر تمويل أخرى تتمثل في:¹

1.1 مصادر غير رسمية: وذلك من خلال القنوات التي تعمل في الغالب خارج إطار النظام القانوني الرسمي في الدولة، كالاقتراض من الأهل والأصدقاء ومدينو الرهونات، ووكلاء

¹ أريحان الشريف - بومود إيمان، بورصة تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة أحدث مصدر لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ملتقى دولي تسليط الضوء على فتح صحن بورصة الجزائر أمام المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، جامعة قاصدي مرباح يومي 18-19/04/2012، ص 4-5

المبيعات، وجمعيات الادخار والائتمان... إلخ ويقدم التمويل غير الرسمي غالبا معظم الخدمات المالية للمشروعات الصغيرة.

2.1 مصادر رسمية: وذلك من خلال المؤسسات المالية الرسمية وتتمثل في الجهات التالية.

أولاً: البنوك التجارية (التمويل المصرفي): حيث يقوم البنك بتقديم قروض للمؤسسات لسد حاجاتها التمويلية، مقابل حصول البنك على فائدة مقابل هذا القرض وهذا وفق شروط وضمانات متفق عليها بين الطرفين وتتقسم هذه القروض إلى قروض استغلالية قصيرة المدى وقروض استثمارية طويلة المدى وغالبا القروض الاستغلالية هي الأكثر استعمالا لمواجهة احتياجات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الآتية.

ثانياً: الهيئات والمؤسسات المتخصصة: أحيانا تدخل القروض الممنوحة من طرف هذه الهيئات والمؤسسات الخاصة ضمن القروض البنكية إلا أن مصدرها ليس البنوك وإنما جهات متخصصة في دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة فقد تكون حكومية أو شبه حكومية أو غير حكومية ويكون من أبرز أهدافها التنمية الاقتصادية وهدفها الأساسي ليس الربحية وإنما المصلحة العامة ويكون نشاطها الأبرز منصب في تقديم الدعم للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

ويجب الإشارة إلى أن أنواع التمويل المتاح للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة تتمثل في:

- **التمويل التجاري:** حيث يعتبر تمويل تلقائي أو طبيعي لأنه ينتج من العمليات التجارية العادية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة لإبراز مختلف الخدمات.
- **التمويل الإسلامي (البنوك الإسلامية):** يعد نظام التمويل في البنوك الإسلامية نظاما مستقرا ومرن يهدف إلى ترسيخ مبدأ التعاون والحرية حيث تحكمه قيم وقواعد تعود بالمنفعة على طرفي التبادل وبالتالي لا يربح طرف على حساب الآخر. ويعتبر التمويل الإسلامي بمثابة تقنيات تمويلية بديلة للنظام المعمول به في البنوك الكلاسيكية المبني

أساساً على سعر الفائدة، على سبيل المثال نذكر من الصيغ التمويلية التي تكون من طرف البنوك الإسلامية وتتميز بما يلي

✓ الاستثمار أو التمويل بالمضاربة والتي يكون فيه البنك هو الممول والمستثمر لصاحب الفكرة

✓ التمويل بالمشاركة وتتم عن طريق البنك التي يساهم في التمويل

✓ التمويل بالمرابحة ويلجأ البنك بتكفل وشراء التجهيزات ووسائل الإنتاج المختلفة

■ **التأجير التمويلي (التمويل بالاستئجار):** وهي عبارة عن تقنية تمويل الاستثمارات، تتم عن طريق عقد بين المؤجر والمستأجر لتأجير أصل منقول أو عقار خلال مدة معينة، مقابل التزام المستأجر بدفع أقساط.

■ **التمويل عن طريق رأس المال المخاطر:** و يعرف تمويل رأسمال المخاطر " بأنه التغير الهيكلي في الإدارة المالية للمؤسسة الفردية أو العائلية من خلال، عميل له صفة شريك في المؤسسة يمول و يوجه قرارات الاستراتيجية للمشروع، و يهدف في المقابل إلى تحقيق مردودية على المدى الطويل".

■ **التمويل عن طريق السوق المالي (البورصة):** ويكون إما عن طريق التمويل بإصدار أسهم عادية أو ممتازة يعتبر من قبيل المشاركة في رأس المال، أو عن طريق التمويل بإصدار السندات فهو تمويل بالمدىونية طويلة الأجل.

الفرع الثاني: مشاكل تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

من المفروض أنه كلما تعددت المصادر التمويلية للمؤسسة، كلما تيسرت شروط الحصول عليها، لكن الملاحظ بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة و بالرغم من تعدد هذه المصادر وما تشكله من أهمية في نجاحها واستمرارها، إلا أن فرص الوصول إليها تبقى ضعيفة، حيث أثبتت الدراسات وتحليل واقع تلك المؤسسات أنها تعاني من مشاكل تمويلية عديدة متداخلة من حيث أسبابها ونتائجها، وهذا على مستوى جميع أنحاء العالم، غير أن هذه

المشاكل تتعاظم في الدول النامية والعربية بشكل خاص، نظرا لطبيعة حال القطاع المالي فيها، الذي يركز بصفة أساسية على البنوك، والذي يتسم بشيء من القصور وعدم الانتشار والافتقار للعديد من أدوات التمويل المختلفة، فضلا عن ضعف قدرات ومهارات صغار المستثمرين.¹

1 - مشاكل متعلقة بالتمويل المصرفي: حيث تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة صعوبات ومعوقات عديدة عندما ترغب في الحصول على تمويل لنشاطاتها من القطاع المالي المنظم ولاسيما من البنوك التجارية، ويمكن إيجاز أهم هذه الصعوبات في:

- المبالغة في المطالبة بالضمانات، وبالقياص فإنّ غالبية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لا تملك ضمانات رسمية أو مستندات قانونية تكفي لتلبية قيمة التمويل المصرفي الممنوح، فإن هذا يعني ضآلة فرص الحصول على التمويل اللازم لها.
- صعوبة الحصول على القروض من خلال عزوف البنوك عن إقراض المؤسسات الصغيرة لارتفاع درجة مخاطر الاستثمار فيها، وعدم تحمسها لإقراض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لصغر حجم معاملاتها مع ما تكلفه هذه المعاملات من أعباء إدارية على البنوك.
- محدودية حجم ونوع التمويل حيث غالبا ما تكون حجم القروض المتاحة من البنوك التجارية محدودة وغير كافية لتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مع نقص شديد في التمويل طويل الأجل، وفرض نمط واحد في المعاملة من حيث فترات السماح ومدة السداد.
- طول مدة الإجراءات حيث تعاني المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في البلدان النامية من البطء الشديد في معالجة ملفات طلبات التمويل بعد إيداعها على مستوى البنوك.

¹ ریحان الشریف - بومد ایمان، المرجع السابق، ص 5-7

2 - مشاكل متعلقة بالمؤسسة: بالإضافة إلى مشاكل التمويل المصرفي التي تواجهها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الحصول على التمويل، قد تصطدم بمشاكل تتعلق بالمؤسسة نفسها.

- ضعف التمويل الذاتي حيث من أهم المشاكل التي تتعرض لها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هي ضعف القدرة على التمويل الذاتي نتيجة محدودية المدخرات الشخصية وعدم كفايتها للوفاء بحاجاتها التمويلية، والتي تظهر آثارها خلال، انخفاض معدلات الأرباح مقارنة مع المؤسسات الأخرى المشابهة في السوق.
- السحب الكبير للأرباح النقدية من المؤسسة.

3 - مشاكل تمويلية أخرى: بالإضافة إلى المشاكل التمويلية المترتبة عن شروط التمويل المصرفي وقصور الإدارة المالية للمؤسسة، فإن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تواجه معوقات أخرى ناتجة عن المحيط المالي الذي تنشط فيه، تساهم في الحد من فرص نفاذها لمصادر التمويل، وذلك بما يعمق من مشاكل تمويلها، ويمكن حصر تلك المعوقات في نقطتين أساسيتين:

أ - عدم وجود مؤسسات متخصصة في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة: تتزايد حدة مشكلة التمويل في حالة ما إذا كانت الدول النامية تفتقر إلى المؤسسات المالية المتخصصة في التعامل مع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وإنه وفي حالة وجودها تكون ذات قدرات مالية محدودة ناهيك عن الشروط الصعبة التي توضع لتوفير الأموال للأحجام الصغيرة من المؤسسات.

ب - عدم القدرة على اللجوء إلى الأسواق المالية: يمثل سوق المال ميزة تمويلية هامة، غير أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة -النسبة الغالبة- غير قادرة على الاستفادة من هذا المصدر

التمويلي لسبب عدم القدرة على طرح الأسهم والسندات في البورصة للاكتتاب لعدم توافر الشروط لذلك، وهذا ما يضيع على هذه المؤسسات فرصة كبيرة لتمويل استثماراتها.

المطلب الثاني: دور صناديق ضمان القروض في دعم التمويل

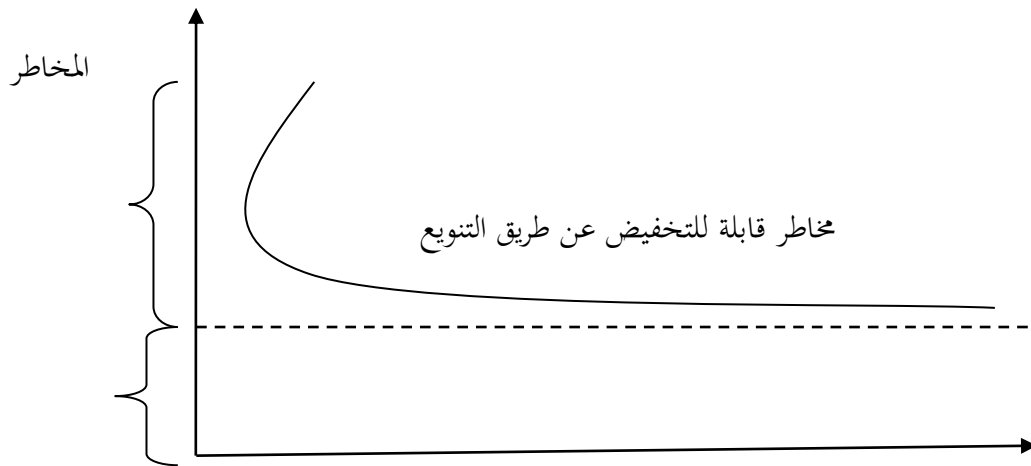
أولاً-المبررات الأساسية لإنشاء صندوق ضمان القروض: يركز الضمان المقدم على اعتبارين أساسيين متعلقين بتسيير المخاطر المالية وهما¹:

أ- النظرية: والتي تنص على التنويع في الأصول تحسن النسبة (العائد/ المخاطرة) للمحفظة وبالتالي فإن مخاطرة المحفظة تنقسم إلى قسمين:

✓ مخاطرة غير قابلة للتوزيع (Risque specifique) وهي التي لا تقوم بتأجيرها، لأنه يمكن تخفيضها عن طريق تنوع المحفظة.

✓ مخاطرة غير قابلة للتوزيع (Risque systinafique) لا يمكن تخفيضها عن طريق تنويع المحفظة إنما تقوم بتأجيرها.

الشكل رقم 01: يبين العلاقة بين المخاطرة وعدد الأصول



عدد الاصول المالية 1 source: jaques.tenlie patrick (p70, edition1997)

¹ – Gérard .R. Trop .les systèmes de garanti.(stratégie N°04 . jan– vier 2005) .p42

وعندما نطبق هذه النظرية في نشاط القرض، فغنها تبرر الميكانيزمات المؤسسة عليها تعاونيات المخاطرة (la mutualisation des risque) الموضوعة في العمل عن طريق شركات التأمين وصناديق شركات التأمين وصناديق الاستثمار، وهذا تأجير المخاطرة غير قابلة للتخفيض عن طريق التنويع.

أ. الاعتبار الثاني: وهو الناتج عن إثبات أن المخاطرة المتعلقة بالتمويل البنكي تحتوي على الأقل مركبتين:

- مخاطرة المشروع نفسه.

- مؤسسة المؤسسة الحاملة للمشروع.

ولهذا من أجل مشاريع متكافئة في النسبة (العائد / المخاطرة) فإن المؤجرون الأموال لديهم دائما ميل على إعطاء الامتيازات لمشروعات المؤسسة الأكبر. حجما وهذا لتمييز المؤسسات الكبيرة عن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لان المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تتميز بصعوبة تقييمها وانخفاض رأسمالها ومحدودية الضمانات خاصة البنية منها، ولهذا لتغطية النقص، وجب وجود نظام ومن بينها الجزائر وهو غياب مؤسسة متخصصة تبلى حاجيات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، بنوك المقاولين، صناديق ضمان القروض، شركات رأس مال المخاطرة غيرها من المؤسسات المالية التي تتلاءم مع هذه المؤسسات¹.

¹ يوسف العشاب، مرجع سابق، ص 15.

ثانيا: الشروط الأساسية لإنشاء صندوق القروض وعوامل نجاحه

1 - الشروط الأساسية لإنشائه: من خلال مختلف التجارب العالمية في مجال ضمان القروض، نكتشف بعض الأمور التي يجب أن تكون محترمة في المخطط الخارجي أو الداخلي لصندوق الضمان القروض:¹

1- في المخطط الخارجي: علاقة شراكة وثقة يجب أن تؤسس مع البنوك والمؤسسات المالية المستعملة للضمان، يجب الاتفاق أن يظهر الضامن دليل نزاهته وعدله.

✓ تخفيض في الإنفاق وتجسيد الضمان .

✓ يجب أن يبرهن فعالية النظام في مجال الاستشارة وتحقيق المخاطر من حيث قابلية الحياة المالية للنظام.

✓ التعويض عن طريق صندوق الضمان لبعض المهام والاجرات التي تسمح بتزويد النظام ببعض المرونة والتخفيف عن التكاليف .

2- في المخطط الداخلي : الذي يغطي خاصة التسيير بضبط الضمانات

✓ إذ يجب على الضامن ان يسهر على الوضع، عمليا سياسة التي تهدف إليها على مستوى التدخلات بصدد أولويات المعرفة مبدئيا، وهذا من أجل تعظيم التأثير.

✓ كذلك يجب على الضامن تطبيق سياسة صارمة ودقيقة في تقريب المخاطرة التي ستكون في النهاية مربحة لكل شركاء المتدخلين في نظام الضمان.

✓ الوضع في الميدان الأدوات والمؤشرات المناسبة للتحكم في المخاطرة الموجهة للمتابعة، اكتشاف وقياس الخطر في الطور من حيات العمليات.

¹Gérard R ،Trop les systèmes de garanti ،(stratégique N 4، janvier 2005) p42.

المبادئ الأساسية للصندوق: "هي معرفة عن طريق قانون الصندوق المعد بمبادرة من المؤسسين حيث أن طريقه يعرف المؤسسة هيكله الصندوق، قواعد التسيير، المراقبة، ويجب أن يتفق القانون في النقاط التالية:

اسم المؤسس (دولة، هيئات متعددة الجوانب، مؤسسات مالية. ...).

مانح الوصفات " الواصف بين المؤسسين (البنوك) ".

طبيعة التمويل، الموضوع المنتخب للتغطية من طرف الصندوق .

- تغطية ميكانيزم الضمان من طرف الصندوق.
- ميزة الضمانات: منح امتيازات الضمانات، نوع القطاع، طريقة التمويل، مدة الضمان، الحصة، التكلفة.
- مودع الصندوق¹

2 - عوامل نجاح الصندوق:² إن نجاح صندوق ضمان القروض لفائدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتتميز بعدة عوامل بعضها متعلق بالمتعاملين والبعض الآخر متعلق بصندوق الضمان، وتكون على مايلي.

- ✓ أن تكون التدابير الموضوعة في الميدان تؤمن فعالية وسرعة تجسيد الضمان في الميدان
- ✓ مدى تجارب البنوك مع هذه الآلية بمنح قروض إضافية ومدى جدية وموضوعية دراستها
- ملفات طلب الضمان لدى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودعمها.
- ✓ أظهرت التجارب العالمية أن استمرارية هذا الصندوق تكون أطول كلما كان خاضعا لوصاية محايدة ووحيدة من طرف وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتقييد بالقوانين المشرعة لها

¹ Gérard .R. Trop .les systèmes de garanti.(stratégie N°04 . jan- vier 2005) p 43.

² المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي، مشروع تقرير: من اجل سياسة لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر (الدورة العامة 20، جوان 2002)، ص 81

✓ أن تكون المكنيزات ماليا قابلة للحياة

✓ أن تكون التدابير الموضوعة في الميدان تؤمن فعالية وسرعة تجسيد الضمان

✓ أن تتوفر لدى المؤسسات المستفيدة شروط نجاح المشروع قدرات بشرية، مادية، تقنية، كما

يجب أن تكون على علم بالشروط الضرورية لطلب القروض البنكية.

1- حالات تدخل صندوق الضمان القروض:

- الإنشاء-التطور-النشاطات اليومية

- تطوير الصادرات-إعادة الهيكلة المالية

خلاصة الفصل:

من خلال دراستنا إلى ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، والخصائص والأهمية والأهداف التي كانت تتميز بها، إلا أن تبنت لنا صعوبة إعطاء تعريف لهذه المؤسسات، ويعود ذلك السبب في تباين الاختلاف في النمو الاقتصادي، من دولة إلى أخرى واختلاف طبيعة النشاطات الاقتصادية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة المهمة بهذا القطاع، والتي تعتمد على جملة من المعايير الكمية وكذا النوعية، لتحديد تعريف شامل وواضح لهذه المؤسسات، كما تطرقنا أيضا إلى مفهوم وأهمية وأهداف صناديق ضمان القروض، والطرق التمويلية التي تواجهها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، والعلاقة بينهما من خلال إعطاء الصندوق ضمانات لدى البنوك، من أجل خدمة دعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وبالرغم من هذا، أن هذه المؤسسات تقوم على توفير فرص العمل والمساهمة في الناتج الداخلي الخام .

الفصل الثاني

دراسة ميدانية لصندوق ضمان

القروض للمؤسسات الصغيرة

والمتوسطة في الجزائر

تمهيد :

تتمثل أهم إشكالية تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالضمانات الكافية من أجل الحصول على القروض من البنوك، وذلك نتيجة قلة أصولها مقارنة مع حجم القروض المطلوبة. حيث قمنا بتقسيم هذا الفصل إلى مبحثين فتناولنا في المبحث الأول مدخل لصندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وطريقة عمله في الجزائر فقمنا بتقسيمه هو الآخر إلى ثلاث مطالب:

المطلب الاول: ماهية صناديق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

المطلب الثاني : طريقة عمل صندوق ضمان القروض FGAR.

المطلب الثالث : حصيلة الانجازات الصندوق من افريل 2004 الى مارس 2017.

اما في المبحث الثاني قمنا بدراسة حالة (مؤسسة سياحية) وقمنا بتقسيمه ايضا الى ثلاث مطالب :

المطلب الاول : عرض المؤسسة الطالبة للضمان .

المطلب الثاني : الدراسة التقنية الاقتصادية .

المطلب الثالث :الدراسة المالية للمشروع.

المبحث الأول: مدخل لصندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وطريقة عمله في الجزائر FGAR

في إطار سياسة الدولة الجزائرية الرامية لدعم وتطوير قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وكذا مرافقة المستثمر ورفع الحواجز والعراقيل التي تعترضه أثناء تحقيق مشروعه بادرت هذه الأخيرة بإنشاء صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة FGAR الذي يعتبر كطرف ثالث يربط بين البنك والمؤسسة، وهذا التغطية مشكل الضمانات التي تثقل كاهل هذا النوع من المؤسسات وهذا بتقاسم المخاطر مع البنك.

المطلب الاول: ماهية صناديق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة (نشأته، مهامه اهدافه هيكله): بغرض إعطاء صورة واضحة عن صندوق ضمان القروض، سوف نخصص هذا العنصر لدراسة كل من نشأته، ومهامه في النقاط التالية.¹

الفرع الاول: نشأة صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة (FGAR): أنشئ صندوق ضمان قروض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بموجب المرسوم التنفيذي رقم 02-373، المؤرخ في نوفمبر 2002، والمتعلق بتطبيق القانون التوجيهي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة رقم 18-01 المتضمن القانون الأساسي لصندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وهو مؤسسة عمومية تحت وصاية وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي وقد أنطلق نشاطه فعليا في 2004/03/14، ويعتبر هذا الانجاز انطلاقه حقيقية لترقية قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وذلك لعدة اعتبارات:

¹ رامي حريد-أبحاث المؤتمر الدولي تقيم برامج الاستثمارات العامة وانعكاساتها على التشغيل والاستثمار خلال الفترة 2001-2014- جامعة سطيف 1 -صندوق ضمان القروض: هل هو محفز لنمو وتطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

أ- يعتبر أول أداة مالية متخصصة لفائدة هذه المؤسسات، ويعالج أهم مشكل تعاني منه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمتمثل في نقص الضمانات للحصول على القروض البنكية ب- يندرج ضمن الفعالية الاقتصادية والاستخدام الأمثل للموارد العمومية، وذلك بتحويل دور الدولة من مانحة للأموال إلى ضامنة للقروض المقدمة لقطاع لمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

الفرع الثاني: مهام صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة (FGAR):
يتولى صندوق ضمان قروض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المهام التالية:

- التدخل في منح الضمانات لفائدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تنجز استثمارات في إنشاء المؤسسات وتوسيعها، تجديد المؤسسات وتوسيع المؤسسات القائمة.
- إقرار أهلية المشاريع والضمانات المطلوبة.
- التكفل بمتابعة عملية تحصيل المستحقات المتنازع عليها.
- متابعة المخاطر الناجمة عن منح ضمان الصندوق.
- ضمان الاستشارة والمساعدة التقنية لفائدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المستفيدة من ضمان الصندوق.
- كما كلف الصندوق بالقيام بالمهام التالية:
- ترقية الاتفاقيات المتخصصة التي تتكفل بالمخاطر التي تنشط في إطار ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتطويرها.
- ضمان متابعة المخاطر الناجمة عن ضمان الصندوق، وتسليم شهادات الضمان الخاصة بكل صيغ التمويل.
- التقييم المستمر لأنظمة الضمان الموضوعة من قبل الصندوق.
- إعداد اتفاقيات مع البنوك والمؤسسات المالية لصالح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- القيام بكل عمل يهدف إلى المصادقة على التدابير المتعلقة بترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتدعيمها في إطار ضمان لاستثمارات، حيث يحل الصندوق محل البنوك

والمؤسسات المالية فيما يخص أجال تسديد المستحقات، وفي حدود تغطية المخاطر طبقا للتشريع المعمول به.

الفرع الثالث: أهداف صندوق ضمان القروض والمؤسسات المؤهلة وغير المؤهلة للاستفادة منه

إن الهدف الرئيسي لصندوق ضمان القروض هو الحصول على التمويل البنكي للمدى المتوسط من أجل دعم بداية ومواصلة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وذلك بالموافقة على ضمان قروض البنوك التجارية من أجل إكمال تمويل مشاريع المؤسسات التي شرع فيها والموجهة نحو إحداث تطوير المؤسسات، هذا الهدف تتشقق عنه أهداف أخرى منها اقتصادية وأخرى اجتماعية وهي:

أولاً: الأهداف

1 - الأهداف الاقتصادية: تتلخص الأهداف الاقتصادية في النقاط التالية:

- تسهيل الحصول على القروض البنكية عند استثمار في إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة او تجديد هياكلها، وبالتالي الدفع بعجلة الاستثمار إلى النمو والرقى
- تحفيز البنوك على تقديم قروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة
- تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لكي تنافس المنتجات المستوردة، وذلك عن طريق إنتاجها محليا وإمكانية تصديرها إلى الخارج
- تشجيع الاستثمار المحلي من اجل زيادته وتنويعه والتقليص من الاستيراد
- تشجيع عمليات تحويل المواد الأولية المحلية
- العمل على تحسين توازن الاقتصاد الوطني الذي يعتمد بشكل كبير على قطاع المحروقات، وذلك بتقديم ضمانات وألويات للمؤسسات التي تقوم بتصدير منتجات خارج نطاق المحروقات.

2- الأهداف الاجتماعية: تتلخص الأهداف الاجتماعية في النقاط التالية:

- خلق المزيد من فرص العمل وتخفيض نسبة البطالة عن طريق زيادة إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومساعدتها على النمو والتطور
- تنمية المناطق النائية وتحقيق أهداف التنمية المتوازنة.

ثانيا: المؤسسات المؤهلة وغير المؤهلة للاستفادة من الصندوق ضمان القروض:

1- المؤسسات المؤهلة: يمكن لجميع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الاستفادة من ضمانات الصندوق، باستثناء بعض المؤسسات التي سنذكرها فيما بعد، حيث أن الأولوية موجهة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تستثمر في مشاريع تستجيب لمجموعة من المعايير نذكر منها:

- المؤسسات التي تساهم بالإنتاج، أو التي تقدم خدمات غير موجودة في الجزائر.
 - المؤسسات التي تعطي قيمة مضافة معتبرة للمنتجات المصنعة.
 - المؤسسات التي تساهم في تخفيف الواردات.
 - المؤسسات التي تساهم في رفع الصادرات.
 - المشاريع التي تسمح باستخدام المواد الأولية الموجودة في الجزائر.
 - المشاريع التي تحتاج إلى تمويل قليل بالمقارنة مع عدد مناصب الشغل التي ستخلقها.
 - المشاريع التي توظف يد عاملة مؤهلة.
 - المشاريع التي تنشأ في مناطق بها نسبة بطالة كبيرة.
 - المشاريع التي تسمح بتطوير التكنولوجيا الحديثة.
- 2- المؤسسات غير المؤهلة: لا يمكن لبعض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الاستفادة من الضمانات الصندوق والتي نذكرها فيما يلي:

- المؤسسات التي لا ينطبق عليها تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب القانون التوجيهي لمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- المؤسسات التي استفادت من دعم مالي من الدولة.
- المؤسسات المسعرة في البورصة.
- شركات التأمين
- الشركات التي تنشط في مجال التجارة.
- القروض التي تهدف إلى إعادة تمويل قروض قديمة.
- المشاريع التي تحدث تلوث كبير للبيئة.

الفرع الرابع: الهيكل التنظيمي لصندوق ضمان القروض

يتمثل الهيكل التنظيمي للصندوق كما يلي:

- 1 - مجلس الإدارة: يتكون من 9 أعضاء، يعقد دوراته أربع مرات في السنة، أي كل ثلاث أشهر، وهذا بطلب من رئيس مجلس الإدارة، لمناقشة كل الأمور المتعلقة بالصندوق حول:
 - النظام الداخلي للصندوق وكذا مختلف الإجراءات التنظيمية.
 - برنامج نشاط الصندوق.
 - الميزانية التقديرية للصندوق.
 - التقدير السنوي لنشاط.
 - القروض التي تم عقدها مع البنوك وكذا الهيئات المالية.
 - الشروط العامة للتعامل مع الأسواق فيما يخص العقود، الاتفاقيات، المعاهدات.

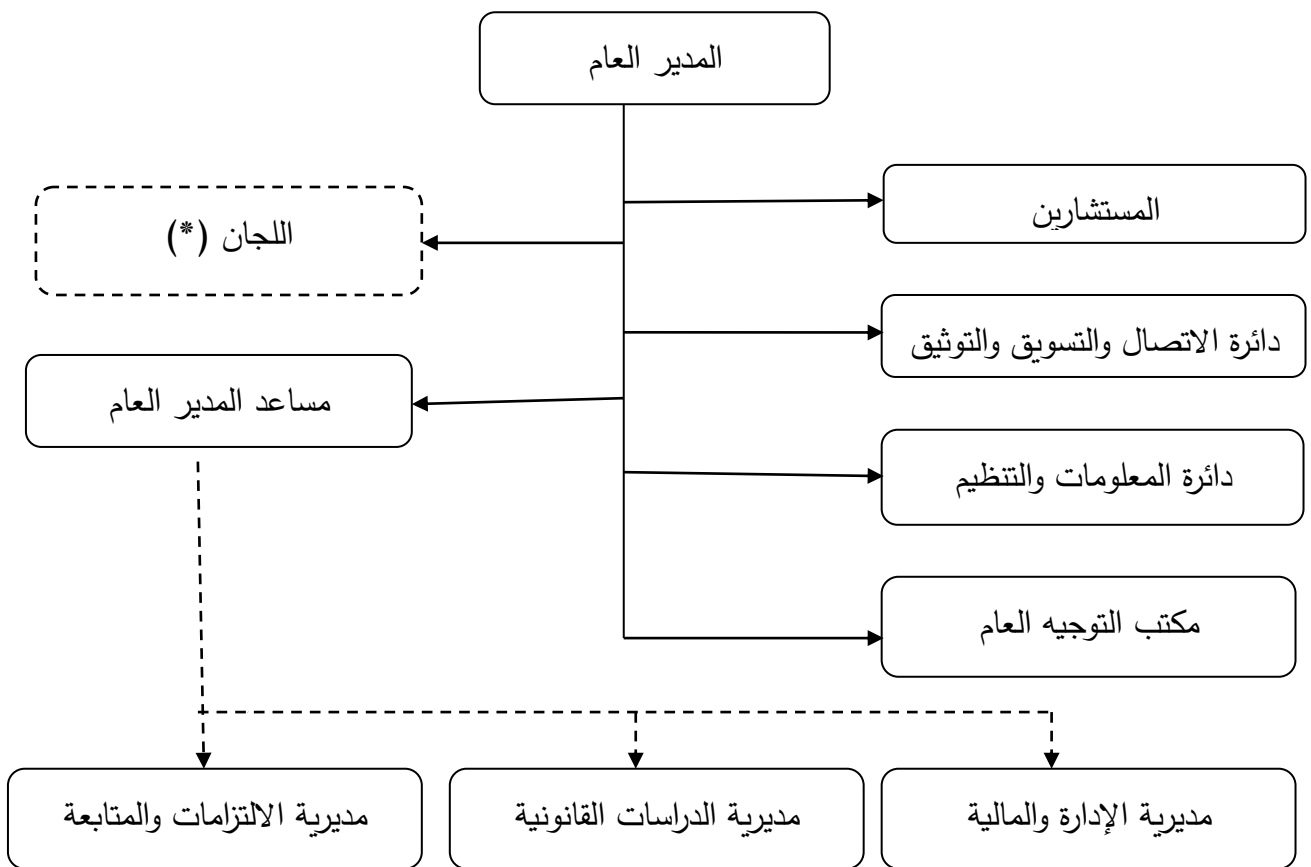
2 - الإدارة العامة:

- المدير العام: من مهامه تخفيض التوجهات العامة للصندوق، والعمل على تحقيق أهداف الصندوق وفق برنامج موضوع مع ملحق الإدارة، ويتضمن التنسيق والإشراف على مختلف المديریات.

- **الأمانة العامة:** من مهامها استقبال البريد والفاكس والرد على الزبائن واستقبال المدعويين.
- 3 - **لجنة الالتزامات:** تعقد هذه اللجنة من أجل اتخاذ قرار منح الضمان للملف المقدم للصندوق، وتعقد هذه الأخيرة تحت إشراف المدير العام والمدراء الأتني ذكرهم: نائب المدير العام، مدير الإدارة والمالية، مدير الشؤون القانونية والمتابعة، مدير التزامات والمتابعة، وكذلك الإطار المسؤول عن الملف المرفوع الى اللجنة.
- 4 - **لجنة التنسيق:** تعقد بحضور جميع مدراء الأقسام في الصندوق، وتتعلق اجتماعاتها بالأمور التنظيمية والإدارية داخل الهيئة، إضافة إلى الاحتياجات المادية بشكل عام
- 5 - **خلية الاتصال والوثائق:** من مهامها وضع مخطط شامل للتعريف بالصندوق ومختلف المنتجات التي يقدمها للزبائن المحتملين، وتساهم في وضع استراتيجية تسويقية وكذا برنامج معلوماتية، وكذا الإشهار في الصحف واللوحات الإشهارية والقنوات
- 6 - **مستشار المدير العام:** وتتمثل مهامه في تقديم الاستشارات، إعداد مختلف التقارير والدراسات المتعلقة بالتوجهات الإستراتيجية
- 7 - **نائب المدير العام:** وتتمثل مهامه في الإنابة عن المدير العام في حالة غيابه
- 8 - **خلية الإعلام والتنظيم:** وتتمثل مهمتها في التخطيط وتسيير ومراقبة كل النشاطات المتعلقة بالتوظيف الأمثل لنظام المعلومات الخاصة بالصندوق، ويعمل على توفير كل الاحتياجات المادية والبشرية.
- 9 - **مدير إدارة المالية والموارد البشرية:** وتقوم بإعداد التقارير المالية والمحاسبية الخاصة بالصندوق، وضع نظام المعلومات للتسيير وكذا الإجراءات المتعلقة بالموارد البشرية وتضم:
 - دائرة المالية والمحاسبية: مهامها إدارة وتسيير كل العمليات المالية والمحاسبية والتحقق من احترام وصحة المعلومات المحاسبية والمالية.
 - دائرة الموارد البشرية: تقوم بالتسيير العام للموارد البشرية، وكذا إعداد المخططات لمختلف الاحتياجات للموارد البشرية للهيئة.
- 10 - **مدير الدراسات القانونية والمنازعات:** تقوم بمتابعة كل المعاملات القانونية وتحضير الوثائق القانونية، تقدم استشارات قانونية للإداريين والمسيرين في إطار المهام التي يبشرونها.
- 11 - **مديرية الالتزامات والمتابعة:**

حيث تتمثل مهام مدير الالتزامات والمتابعة في تنظيم أنشطة المديرية ومراجعة الدراسات والتحقق من ملفات طلبات القروض للمؤسسات، وكذا التدخل على مستوى خلية الالتزامات والمتابعة لاتخاذ القرار المناسب، وإرسال ومتابعة عقد قروض الضمان المقبول مع البنك المعني بتقديم القرض وكذا متابعة السير الحسن للمهام المطلوبة من المديرية وتشمل دائرة الالتزامات، دائرة المتابعة.

الشكل رقم 02: يبين الهيكل التنظيمي لصندوق ضمان القروض



المصدر: www.fgar.dz

(*)

- لجنة الالتزامات

- لجنة التنسيق

المطلب الثاني: طريقة عمل صندوق ضمان القروض FGAR

سنحاول في هذا المطلب الوقوف على مختلف المراحل والإجراءات الضرورية قبل وبعد منح الضمان. سنتناول في هذا المطلب مراحل الحصول على الضمان في الفرع الأول أما في الفرع الثاني: الالتزامات التي تقع على عاتق المستفيد من الضمان و كيفية حصول البنك على التعويض

الفرع الاول: مراحل الحصول على الضمان

تقديم طلب ضمان الى الصندوق من طرف المعني بالأمر: هذا ما يجري في الواقع، ولكن ليس هناك ما يمنع البنوك من أن تلتجئ هي إلى الصندوق وتطلب ضمان الصندوق للقروض التي تحتاج إلى ضمانات إضافية وهي في الحقيقة الطريقة التي تتبعها اغلب صناديق الضمان.

في الحالة التي يتم فيها تقديم طلب الضمان من صاحب المشروع، هنا نكون أمام حالتين:

الحالة الأولى: أن يقدم طلب الضمان قبل اللجوء الى البنك

الحالة الثانية: أن يقدم طلب الضمان بعد اللجوء الى البنك وحصوله على موافقته المشروطة بتوفير الضمانات اللازمة.

ما لاحظناه هنا انا صاحب المشروع عندما يقصد الصندوق، يستقيل من طرف مدير الالتزامات وفي حالة غيابه او كان مشغولا يعين له مكلف بالدراسة يستمع له حتى بأخذ فكرة أولية عن المشروع، المبلغ المالي الموافق له، الاستعلام حول نسبة قدرته على المشاركة في تمويل المشروع والتي حسب الصندوق يجب ألا تقل عن 30% من مبلغ القرض، هذا ما لاحظناه من خلال المحادثة التي أجراها أحد المكلفين بالدراسة مع صاحب المشروع، ويتلقى

هذا شروحا وتوضيحات تتعلق بكيفية عمل الصندوق وما هي الشروط الاستقادة من مبلغ ضمانه. بعدها تقدم للمعني مجموعة من الوثائق إلي يجب إحضارها، يحضر له ملف يمنح له رقم ويوضع له اسم المؤسسة ثم يمنح الصندوق وصل استلام للمعني بقبالية المشروع الحصول على ضمان.

مكونات ملف طلب الضمان:

- طلب تغطية للضمان معد بصورة واضحة لتحديد الضمان المحتمل ممضي من طرف المسئول الأول للمؤسسة.
- نسخة مصادق عليها من السجل التجاري.
- مختلف الرخصيات المتعلقة بالنشاط، مسلمة من طرف الهيئات المعنية.
- دراسة تقنية واقتصادية مرفقة بتقديم عام للمؤسسة، المشروع، الشركاء والمسير.
- التكلفة الكلية للمشروع والهيكلية المالية المقترحة
- دراسة السوق (العرض، الطلب)، القدرة التنافسية.
- مخطط تقديري يتضمن دراسة حول مرد ودية المشروع للسنوات الخمس الأولى.

➤ دراسة الملف من طرف المكلف بالدراسات:

بعد إحضار الوثائق المطلوبة يقوم المكلف بالدراسات على مستوى مديرية الالتزامات بدراسة الملف المقدم، دراسة معمقة من خلال تحليل كل البيانات والمعلومات تحليلا دقيقا ومفصلا (طبيعة المشروع، إمكانية نجاحه من خلال رصد الوضعية الحالية للسوق) كذلك قام الصندوق بإعداد طريقة لمحاولة التوصل إلى نسبة الضمان التقريبية التي قد تمنح للمؤسسة، فتم إعداد سلم تنقيط يتضمن مجموعة من المعايير (المشروع، صاحب المؤسسة، عدد مناصب الشغل إلي ستخلق مقارنة بتكلفة المشروع، نسبة الخطر المحتملة. ...) تسمى هذه الطريقة بـ Scoring بعدها يتم إرسال " رسالة فتح الملف " الى المؤسسة المستفيدة.

➤ دراسة المشروع من قبل لجنة الالتزامات:

يقوم المدير العم للصندوق بناء على تقرير مدير الالتزامات وكذا المكلف بالدراسة وبالنظر لعدد الملفات التي تحتاج إلى دراية اللجنة واخذ رأيها، يتعين تاريخ لانعقادها من اجل الوصول إلى القرار النهائي سواء بالقبول أو الرفض.

يزود كل عضو في اللجنة ببطاقة تشخيصية لكل ملف مرفقة بورقة التتقيط.

➤ تقديم رسالة عرض الضمان:

يترتب على قبول اللجنة لطلب الضمان منح المؤسسة المستفيدة " رسالة عرض الضمان " التي تتضمن كل الشروط التي اتفقت عليها اللجنة (نسبة الضمان، مدة الضمان، طريقة تسديد الاستحقاقات).

تجدر الإشارة أن اللجنة تتخذ قرارها عن طريق التصويت بالأغلبية وفي حال تساوي الأصوات يرجح صوت الرئيس (المدير العام).

رسالة عرض الضمان للمؤسسة صالحة للاستعمال لمدة سنة، يقوم خلالها المستفيد بكل الإجراءات من اجل الحصول على تمويل البنك قبل انقضاء الأجل وإلا الغي الضمان.

➤ المرافقة والمتابعة للمؤسسة بعد الحصول على القرض من البنك:

يتابع الصندوق المؤسسة في الإجراءات القبلية التي يقوم بها للحصول على القرض، إلا أن الصندوق لا يكتفي بهذا بل تمتد رقابته إلى ما بعد الحصول المؤسسة على القرض حيث تلتزم هذه الأخيرة بـ:

- إعداد المؤسسة تقرير سنوي عن وضعيتها المالية وذلك مع كل ما تقدم للمشروع.
- تزويد الصندوق والبنك بكل الوثائق الضرورية لسير المشروع.
- المتابعة الميدانية للمؤسسة من قبل الصندوق حتى يمكنه تصحيح اي انحراف للمشروع والتدخل في الوقت المناسب، وتقديم الارشادات اللازمة للنهوض بالمشروع.

الفرع الثاني: الواجبات التي تقع على عاتق المستفيد وكيفية حصول البنك على التعويض:

➤ واجبات المستفيد من الضمان:

الالتزام بالتوقيع على الرسالة (رسالة فتح الملف) ودفع علاوة دراسة الملف المقدرة بـ عشرين ألف (20000) دينار جزائري.

• الالتزام بدفع العلاوة:

تلتزم المؤسسة اتجاه الصندوق بدفع العلاوة مقابل الضمان الذي منحه لها وذلك بعد الحصول على تمويل البنك، تدفع هذه العلاوة مرة واحدة عن كل مدة ضمان وهي تقدر بـ 01% من مبلغ الضمان.

في حالة ماذا قام المستثمر بتسديد المبلغ المتبقي من القرض دفعة واحدة وقبل انتهاء الأجل فان الصندوق يرجع للمستثمر جزء من العلاوة على المدة التي لم يضمن فيها.

• الالتزام بتسديد الاستحقاقات:

يلتزم المستفيد من الضمان اتجاه البنك بتسديد أجال الاستحقاق في مواعيدها المحددة. يجب على المستفيد إبلاغ البنك الذي بدوره يعلم الصندوق بتوقف المستثمر عن دفع الاستحقاقات، وان البنك قام بإرسال إشعارات بعدم الدفع.

• يسعى البنك بالتنسيق مع الصندوق إلى التعرف عن الأسباب التي تقف وراء ذلك ومحاولة تداركها.

➤ شروط وكيفية الحصول على مبلغ الضمان:

1 -توقف المؤسسة عن دفع أقساط القرض.

2 -مراسلتها وإعلامها بضرورة الوفاء وذلك عن طريق إنذارات متتالية بعدم الدفع.

3 -استمرار المؤسسة على هذا الحال، يعني أنها في حالة توقف علني عن الدفع، ما يعكس عجزها عن التسديد.

4 -يعلم البنك الصندوق بتعويض البنك ويكون ذلك على دفعتين:

- **الدفعة الأولى:** تكون بنسبة 40% قيمة القرض غير مسدد ومحملة بنسبة الضمان الممنوح، ولنفتراض أن نسبة الضمان هي 0%. أي: $\text{الدفعة الأولى} = 40\% \times (\text{قيمة القرض المسدد}) \times 0\%$

ويكون ذلك بعد 15 يوما من استكمال الإجراءات القانونية اللازمة من قبل البنك.

- **الدفعة الثانية:** بعد التحديد النهائي للخسارة الصافية (الحقيقية)، وهذا بعد الحياة على كل تجهيزات المؤسسة وكذا قيمة الضمان الكلي (بعد الخسارة) والدفعة الأولى، أي:
 $\text{الدفعة الثانية} = (\text{خسارة صافية} \times 0\%) - \text{الدفعة الأولى}$

وفي حالة ما إذا كانت الخسارة الصافية أقل من قيمة الدفعة الأولى يتم توزيع الفرق (الدفعة الأولى - الدفعة الثانية) بالتساوي بين البنك والصندوق ولا يكون هناك وجود لدفعة ثالثة

المطلب الثالث: حصيلة انجازات الصندوق من أبريل 2004 إلى غاية مارس 2017

قام صندوق ضمان القروض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بإنجازات عديدة منذ بداية نشاطه الى غاية يومنا هذا.

الفرع الاول: قيمة الضمانات الممنوحة من أبريل 2004 الى غاية مارس 2017

سنحاول في هذا الفرع التطرق الى حصيلة الانجازات المقدمة من طرف صندوق ضمان القروض، حيث سنتطرق الى التعليق على جدول الذي يوضح الضمانات المقدمة منذ بداية نشاط الصندوق الى غاية مارس 2001، ثم التعليق على جدول توزيع المشاريع حسب المناطق الجهوية، يليه بعد ذلك التعليق على جدول توزيع المشاريع حسب قطاع النشاط .

الجدول 04: يوضح الوضعية للضمانات المقدمة الى غاية مارس 2017:

986	الضمانات المطلوبة
68037678496	قيمة التكلفة الإجمالية للمشروع
43746935976	قيمة القروض المطلوبة
64%	نسبة القروض إلى إجمالي الاستثمارات
23594381707	القيمة الإجمالية للضمانات الممنوحة
54%	النسبة المتوسطة للضمانات الممنوحة إلى قيمة القروض
23929393	متوسط قيمة الضمانات الممنوحة
29508	عدد مناصب الشغل المحتملة
2305737	التكلفة المتوسطة للاستثمارات لإحداث منصب شغل واحد
1482545	التكلفة المتوسطة للقروض لإحداث منصب شغل واحد
799593	التكلفة المتوسطة للضمان منصب شغل واحد

المصدر: من اعداد الطلبة بالاعتماد على معلومات مقدمة من صندوق ضمان القروض

بعد 13 سنة من العمل والى غاية مارس 2017 تم منح 986 ضمان ماليا للقروض لصالح اصحاب المشاريع بقيمة اجمالية 68037678496 دج و 43746935976 دج بالنسبة للقروض المضمونة أي بمعدل 23929393 دج للمشروع الواحد حيث تمثل النسبة المتوسطة للضمانات الممنوحة الى قيمة القروض 54% ونسبة القروض الى اجمالي الاستثمارات 64% هذا ما يخلق 29508 منصب شغل وبتكلفة تقدر ب 2305737 دج لمنصب شغل واحد بالنسبة للمشروع وبالتالي تكلفة قرض مستخدم تقدر ب :. 1482545 دج

الفرع الثاني: توزيع المشاريع حسب المناطق الجهوية 2004 الى غاية 2017

جدول 05: توزيع المشاريع حسب المناطق الجهوية

الولايات	عدد المشاريع	النسبة %	قيمة الضمان	النسبة %
الشرق				
تبسة	18	1.0%	387965445	0.8%
عنابة	34	1.8%	1016690729	2.0%
باتنة	30	1.6%	905643412	1.8%
بجاية	121	6.6%	2041557439	4.0%
المسيلة	26	1.4%	957265240	1.9%
برج بوعريج	36	1.9%	1275108082	2.5%
بسكرة	17	0.9%	446800101	0.9%
جيجل	9	0.5%	417358456	0.8%
قسنطينة	56	3.0%	19735695777	3.9%
الطارف	11	0.6%	454115870	0.9%
سوق هراس	15	0.8%	209145077	0.4%
خنشلة	7	0.4%	1973569577	0.4%
سطيف	59	1.9%	1987887343	3.9%
سكيكدة	10	0.5%	155537828	0.3%
قالمة	7	0.4%	198022860	0.4%
ميلة	18	1.0%	585205321	1.2%
ام بواقي	9	0.5%	247852742	0.5%
المجموع	483	26%	13450209949	27%
الوسط				
البويرة	44	2.4%	1630877864	3.22%

الفصل الثاني: دراسة ميدانية لصندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

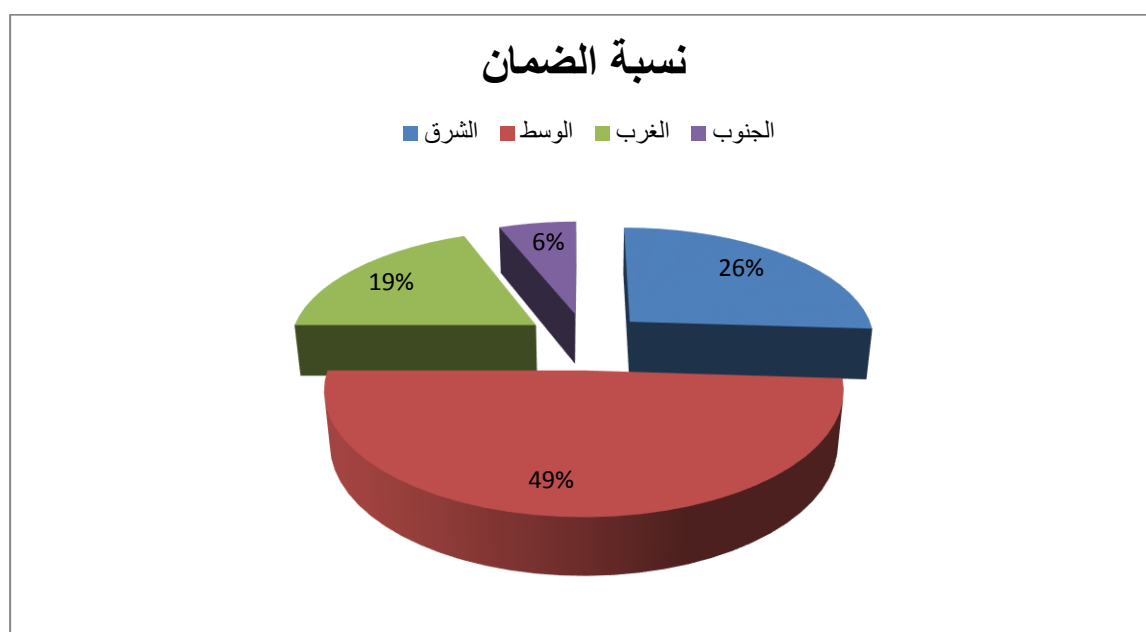
تيزي وزو	163	%8.8	3299863609	%6.51
بومرداس	66	%3.6	1559418559	%3.07
الجزائر	480	%26.0	13655013932	%26.92
بليدة	87	%4.7	1790894798	%3.53
تيزازة	37	%2.0	1151679352	%2.27
المدية	11	%0.6	319607065	%0.63
الجلفة	11	%0.6	215141468	%0.42
المجموع	899	%49	23622496647	% 46
الغرب				
عين الدفلى	16	%0.9	482103560	%0.95
شلف	24	%1.3	958466356	%1.89
تيارت	13	%0.7	817502365	%1.61
غليزان	21	%1.1	636041839	%1.25
نعامة	4	%0.2	57564212	%0.11
سيدي بلعباس	23	%1.2	634859408	%1.25
عين تيموشنت	11	%0.6	352018324	%0.69
تيسمسيلت	2	%0.1	30263450	%0.06
سعيدة	9	%0.5	148801500	%0.29
وهران	142	%7.7	4070800319	%8.03
معسكر	19	%1.0	656895882	%1.30
مستغانم	41	%2.2	1319769983	%2.60
تلمسان	29	%1.6	728411297	%1.44
البيض	3	%0.2	95645617	%0.19
المجموع	357	%19	10989144022	%22
الجنوب				

الفصل الثاني: دراسة ميدانية لصندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

ادرار	12	%0.6	247663589	%0.5
الواد	7	%0.4	180971725	%0.4
بشار	3	%0.2	108847418	%0.2
غرداية	24	%1.3	390025762	%0.8
الاغواط	11	%0.6	373779825	%0.7
ورقلة	35	%1.9	914283732	%1.8
تندوف	2	%0.1	52860000	%0.1
تمنراست	10	%0.5	321883077	%0.6
ايليزي	4	%0.2	69835461	%0.1
المجموع	108	%6	2660150589	%5
المجموع الكلي	1847	%100	50722001207	%100

المصدر: من اعداد الطلبة بالاعتماد على معلومات مقدمة من طرف صندوق ضمان القروض

الشكل رقم 03: يبين توزيع الضمانات حسب مناطق الوطن



من اعداد الطلبة اعتمادا على معطيات صندوق ضمان القروض

من خلال الدائرة المثلثية النسبية لتوزيع المشاريع حسب المناطق نلاحظ ان منطقة الوسط تحصله على اكبر نسبة 49% اي ما يقدر بـ 899 مشروع بمبلغ 23622496647 دج من اجمالي 1847 مشروع والسبب الرئيسي هو تركز المشاريع الاستثمارية في المنطقة، وكانت ثاني نسبة لمنطقة الغرب 26% اي ما يقدر بـ 483 مشروع بمبلغ 13450209949 دج، اما منطقة الغرب فكانت لها المركز الثالث بنسبة تقدر بـ 19% اي ما يقدر بـ 357 مشروع بمبلغ 10989144022 دج، اما النسبة الضئيلة فكانت لمنطقة الجنوب بنسبة تقدر بـ 6% اي ما يقدر بـ 108 مشروع بمبلغ 50722001207 دج.

الفرع الثالث: توزيع المشاريع حسب قطاع النشاط من 2004 الى غاية 2017 الجدول رقم 06: يبين توزيع المشاريع حسب قطاع النشاط من 2004 الى غاية 2017

النسبة	مبلغ الضمان دج	النسبة	عدد المشاريع	القطاعات
60%	30383082307	50%	923	الصناعة
1.0%	507740665	1.0%	18	الصناعة النجمية
7.8%	3947852026	6.4%	118	المواد المعدنية والميكانيكية والكهربائية
12.4%	6280606666	8.6%	158	صناعة الزجاج والمجوهرات الصناعية
9.7%	4931039948	8.6%	158	الكيمياء والمطاط والبلاستيك
20.4%	10353648571	16.0%	295	الصناعة الغذائية وصناعة التبغ والكبريت
1.0%	511848550	1.6%	30	الصناعة النسيجية
0.4%	197904500	0.3%	6	صناعة الجلد والاحذية
4.2%	2109384044	4.8%	89	الخشب والفلين والورق والطباعة
3.0%	1543057337	2.8%	51	الصناعات المختلفة
21%	10745366873	28%	515	الاشغال
12.6%	6399697618	15.5%	286	الاشغال العمومية
7.9%	3992886916	11.5%	213	البناء
0.7%	352782339	0.9%	16	المائية

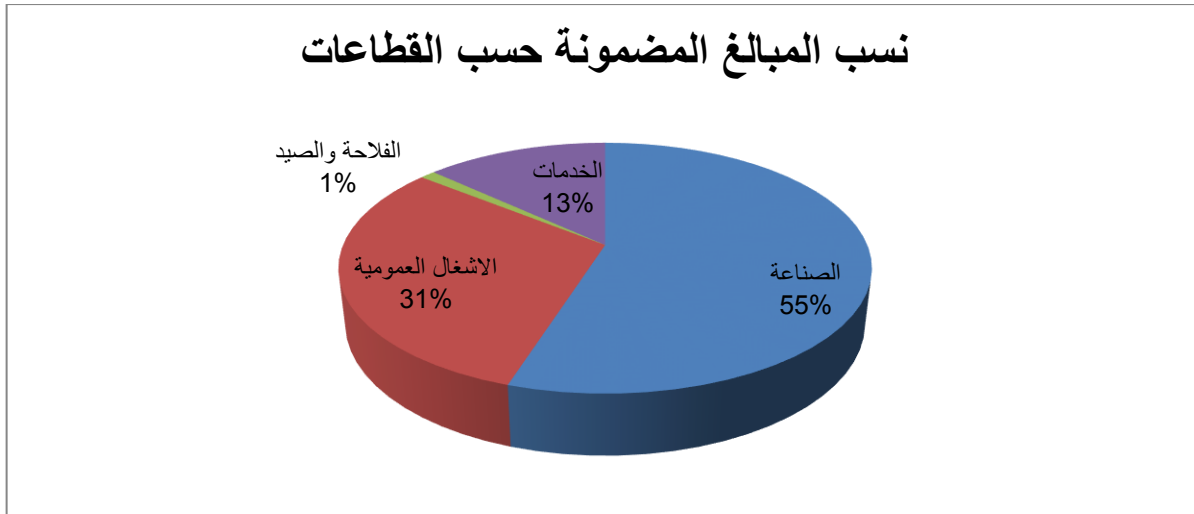
الفصل الثاني: دراسة ميدانية لصندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

2%	834749950	1%	22	الفلاحة والصيد
0.1%	70366398	0.2%	4	الفلاحة
1.5%	764383552	1.0%	18	الصيد
17%	8758802077	21%	387	الخدمات
7.5%	380678229	4.9%	91	الصحة
5.1%	2574176322	11.0%	203	النقل
0.9%	475663183	0.9%	16	الصيانة
3.1%	1559219147	2.9%	54	السياحة
0.4%	210932470	0.6%	12	تكنولوجيا الاعلام الالي والمكتبي
0.2%	78783030	0.3%	5	الاتصال
0.1%	56349696	0.3%	6	الدارسات الهندسية
100%	50722001207	100%	1847	المجموع

المصدر: من اعداد الطالبين بالاعتماد على معلومات مقدمة من صندوق ضمان القروض

حسب الجدول أعلاه لتوزيع قطاعات النشاط، فانه يأتي في الصدارة قطاع الصناعة بـ 923 مشروع ومبلغ 30383082307 دج وبنسبة تقدر بـ 60%، يليه قطاع الاشغال بـ مشروع 515 ومبلغ 104745366873 دج وبنسبة تقدر بـ 21%، ثم يليه قطاع الخدمات بـ 387 مشروع ومبلغ 8758802077 دج وبنسبة تقدر بـ 21% ويأتي في الاخير قطاع الفلاحة والصيد بـ 22 مشروع ومبلغ 834749950 دج وبنسبة تقدر بـ 1%

الشكل رقم 04 : يبين نسب المبالغ المضمونة حسب القطاعات



المصدر: من اعداد الطلبة بالاعتماد على معطيات من طرف صندوق ضمان القروض

من خلال هذا الشكل نلاحظ ان قطاع الصناعة استحوذ على نسبة كبيرة من حيث المبالغ المضمونة بنسبة 55 % ويأتي بعده قطاع الاشغال العمومية بنسبة 31 %، ثم قطاع الخدمات بنسبة 13%، وفي الخير قطاع الفلاحة بنسبة 1% هذا ما يدل على الاهمال والتمهيش الذي يعاني منه قطاع الفلاحة مقارنة بالقطاعات الاخرى.

المبحث الثاني: دراسة حالة (مؤسسة سياحية)

سنحاول من خلال هذا المبحث التطرق الى دراسة حالة ميدانية تتعلق بتغطية مبلغ الضمان من طرف الصندوق اتجاه المؤسسة، حيث سنتطرق في المطلب الاول الى عرض المؤسسة الطالبة للضمان اما في المطلب الثاني تطرقنا الى الدراسة التقنية الاقتصادية .

المطلب الاول: عرض المؤسسة الطالبة للضمان

1-تقديم عام للمؤسسة

- الطبيعة القانونية: المؤسسة ذاتي مسؤولية محدودة. - تاريخ الإنشاء 2009.02.06

- تاريخ الشروع في النشاط 2010.08.21 -المقر الاجتماعي: 1*****

- قطاع النشاط: سياحي -رأس المال: 2000.000

- عدد العمال 34

2 -تقديم المشروع

المشروع هو مشروع استثماري حيث تزيد هذه المؤسسة بناء مجمع سياحي فندقي ذات طابع صحراوي *****، وعلى مساحة تقدر ب 3600م 2 وتكلفة تقدر ب 153869000 دج إذ ساهم مالك المؤسسة ب 36370000 دج والباقي قسم على قرضين الأول بقيمة 94000000 دج مقدم CNEP والقرض الاخر بقيمة 30000000 دج طلبه من BDL.

¹ تم التحفظ على اسم المشروع وصاحبه والمنطقة التي يقام فيها المشروع لسرية الملف تطبيقا للتعليمات الصادرة عن ادارة صندوق ضمان القروض.

3- التنظيم:

- الإدارة: تسير المؤسسة من طرف المالك ***** الذي يبلغ من العمر 53 سنة، سبق له وأن درس اقتصاد ثم واصل دراسته بجامعة باريس ثم سويسرا واشتغل في الاقتصاد بالجامعة، كما تقلد مناصب عديدة.
- مسئول في مؤسسات سويسرا وجزائرية - إطار في الموارد المائية والمواد الكيميائية.
- مبعوث من سويسرا إلى إفريقيا والشرق الأوسط فيما
- مدير مجمع سويسرا يخص شركة المواد الكيميائية.

المطلب الثاني: الدراسة التقنية-الاقتصادية

1- عرض نشاط المؤسسة

أولاً: وصف نشاط المؤسسة:

نظرا للدور التي تلعبه السياحة في الآونة الأخيرة في الاقتصاد العالمي أصبحت الجزائر تهتم بهذا القطاع وفي هذا الصدد أبت هذه المؤسسة إلا أن تساهم في تنمية هذا القطاع وذلك بإنشاء هذا المجمع الفندقي هادفه إلى:

- إنشاء جناح تقليدي وآخر عصري.
- المطاعم تكون على شكل خيمة.

أماكن النشاط الثقافية والموسيقية إضافة إلى:

- محاضرات واجتماعات للمؤسسة الوطنية ولأجنبية.
- أنشطة ثقافية وموسيقية وفنية.
- حفلات عائلية.
- معارض.

- أماكن للترفيه والراحة.

ثانيا: أهداف المؤسسة

إن الهدف الرئيسي من هذا المشروع هو النهوض بالقطاع السياحي في المنطقة وهذا من خلال توفير المرافق السياحية لجلب السياح وتوفير الراحة لهم

1 -الزبائن: يستقبل هذا المجمع السياح الجزائريين والأجانب والممثلين عن الدول الأجنبية ورجال الاعمال وكذا المعارض.

2 -السوق والمنافسة:

تكاد تكون المنافسة منعدمة في القطاع السياحي في هذه المنطقة وذلك لـ:

- غياب الخدمات الفندقية العصرية والتقليدية وإن وجدت فهي لا تخضع لمعايير جودة الخدمات.

- غياب وسائل النقل لضعف نسبة السكان بالمنطقة.

- غياب اليد العاملة المؤهلة.

- الظروف المناخية الصعبة والسيئة في بعض الحالات .

3-: ممتلكات واحتياجات المؤسسة

أ -وسائل الانتاج:

- قطعة أرض: المجمع مبني على مساحة تقدر ب 2.3600م تقع بجانب الحي الاداري في ولاية تمنراست.

- الإقامة: هذا المشروع مبني على مساحة تقدر ب 2.2400م وهي تحتوي على:

الفصل الثاني: دراسة ميدانية لصندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

- مبنى رئيسي يتكون من طابق أرضي، قاعة استقبال، قاعة انتظار، وكالة اسفار، ومقهى وقاعة محاضرات ومقر تجاري، وكذا مقر إداري.
 - جناح يتكون من 48 غرفة مجهزة بأثاث صحرابي تقليدي كالمبردات والهاتف والتلفاز.
 - خيمة كبيرة على مساحة 2.128م وهي تتوفر على قاعة شاي وقاعة محاضرات.
 - مسبح.
 - طابق سفلي تقدر مساحته ب 2.400م تحتوي على مطبخ وغرفة باردة.
 - موقف سيارات خارجي.
 - سطح على المبنى الرئيسي.
 - قطعة أرض من أجل لعبة الجولف وكذلك مساحة خضراء تقدر ب 100م 150م.
- ب -لوازم الإنتاج:لوازم اساسية من أجل تعمير الفندق هي:

الجدول رقم (07): لوازم الإنتاج الوحدة : 1000 دج

العنصر	المبلغ دج
الخيم	600
الأثاث / المقهى / السطح / المسبح	694
الغرف الباردة	1.677
المغاسل	2.250
مواد التنظيف	800
خط الهاتف والهواتف	990
مطفئ حريق	58
لوازم خط الحريق	1.256
48 براد	4.080

1.920	25 تلفاز
2.152	مولد الكهرباء
977	محول التيار
3.600	1 حافلة + 1 سيارة 4*4
1.538	المسبح
14.676	أثاث الغرفة
13.556	لوازم الاستغلال
339	أخرى
51.164	المجموع

المصدر: وثائق من اعداد الطلبة بالاعتماد على مقدمة من طرف صندوق ضمان القروض

ج - الإطار المالي للمشروع: مبين كما يلي الوحدة: 1000 دج

الجدول (08): الإطار المالي للمشروع

القيمة	المصدر
273 دج	- قطعة أرض
109.302 دج	- بناء الفندق
51.164 دج	- لوازم الإنتاج
433.466 دج	المجموع

المصدر: من اعداد الطلبة بالاعتماد على وثائق مقدمة من طرف صندوق ضمان القروض

د - الهيكل التمويلي للمؤسسة

الجدول رقم (09): يوضح الهيكل التمويلي للمشروع

النسبة	المبالغ	البيان
23%	36730 دج	مساهمة شخصية
58%	94000 دج	القرض البنكي: • CNEP
19%	30000 دج	• BDL
100%	160730 دج	المجموع

المصدر: من اعداد الطلبة بالاعتماد على وثائق مقدمة من طرف الصندوق

هـ -تحليل نشاط المؤسسة:

الجدول رقم: (10): -جدول حسابات النتائج التقديري لخمس سنوات (5):

البيان السنوات	السنة 1	السنة 2	السنة 3	السنة 4	السنة 5
رقم الأعمال	42525	45.927	51.438	61.726	62.960
القيمة المضافة	33.595	35.364	39.607	47.529	48.480
نتيجة الصافية الاستغلال	2.403	3.163	5.394	11.361	10.910

المصدر: من اعداد الطلبة بالاعتماد على معطيات مقدمة من طرف صندوق ضمان القروض

و -تحليل النتائج:

استناد إلى الجدول حسابات النتائج التقديري أعلاه نجد أن:

- رقم الأعمال التقديري في تزايد مستمر من سنة إلى أخرى.
- القيمة المضافة تعرف نمو متناسب وبنفس الوتيرة مع مستوى النشاط.
- طاقة التمويل الذاتي جد كافية في النسبة الأولى لتغطية الديون في أجالها.
- رقم الأعمال سيعرف ارتفاعا حوالي 8% و 12% في العام الثاني والثالث على التوالي.

المطلب الثالث: الدراسة المالية للمشروع

أولاً: دراسة الوضعية المالية

1 -إعادة الميزانية المالية المختصرة: قمنا باعداد الميزانية المالية المختصرة وذلك من خلال الاعتماد على الميزانية المحاسبية التقديرية

الجدول رقم (11): الميزانية المالية المختصرة الوحدة : دج

السنوات البيان	السنة 1	السنة 2	السنة 3	السنة 4	السنة 5
الأصول الثابتة	149.942	139.154	128.366	117.586	106.860
الأصول المتداولة	3480	3749	4245	5187	5284
الاصول المتاحة	6477	25436	28494	44046	59972
مجموع الأصول	159899	168339	161105	166819	172056
الأموال الدائمة	152267	138264	140921	146550	151719
الخصوم المتداولة	632	646	755	840	908
مجموع الخصوم	159899	168339	161105	166819	172056

المصدر: من اعداد الطلبة بالاعتماد على وثائق صندوق ضمان القروض

2 -مؤشرات التوازن المالي:

الجدول رقم (12): مؤشرات التوازن المالي

السنوات	السنة 1	السنة 2	السنة 3	السنة 4	السنة 5
البيان					
الأموال الدائمة	159267	148246	140921	146550	151719
الأصول الثابتة	149942	139154	128366	117586	106800
FR راس المال	9325	9110	12555	28946	44919
الأصول المتداولة	3480	3749	4245	5187	5284
الخصوم المتداولة	623	646	755	840	908
BFR	2848	3103	3490	4347	4376
الخزينة	6477	6007	9065	24617	40543

المصدر: من اعداد الطلبة بالاعتماد على وثائق مقدمة من طرف صندوق ضمان القروض

3 -النسب المالية

الجدول رقم: 13 النسب المالية

النسب	الصيغة الرياضية	1	2	3	4	5
التوازن المالي	الأموال الدائمة / الأصول الثابتة	1.06	1.07	1.10	1.25	1.42
السيولة العامة	الاصول المتداولة / د.ق. الاجل	15.75	1.45	1.62	2.43	3.21
نسبة القدرة على التسديد	الاصول المتداولة / قدرة التمويل الذاتي	11.85	9.51	7.00	4.23	3.43
الاستقلالية المالية	د.ط.و.م. الأجل / الأموال الخاصة	21.18	8.50	4.09	1.78	0.96
الملائمة المالية	مج الديون / الأموال الخاصة	21.26	9.79	4.82	2.16	1.22
تطور FR بالنسبة للنشاط	FR*360/رقم الأعمال	79	71	88	169	257
تطور BFR بالنسبة للنشاط	BFR* 360/رقم الأعمال	24	24	24	25	25
المردودية المالية	النتيجة الأصول / الأموال الخاصة	0.28	0.20	0.19	0.22	0.14

الفصل الثاني: دراسة ميدانية لصندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

31	30	32	31	33	المواد الأولية 306*/ المشتريات	دوران المخزون
20	20	20	20	20	(الزبائن + أوراق القبض + الأوراق المخصصة) 360*/ المبيعات	دوران الزبائن
0	0	0	0	0	(الموردين + أوراق الدفع) 360*/ المشتريات	دوران الموردين

المصدر: من اعداد الطلبة بالاعتماد على وثائق مقدمة من طرف صندوق ضمان القروض

4 - حساب نسب الضمان

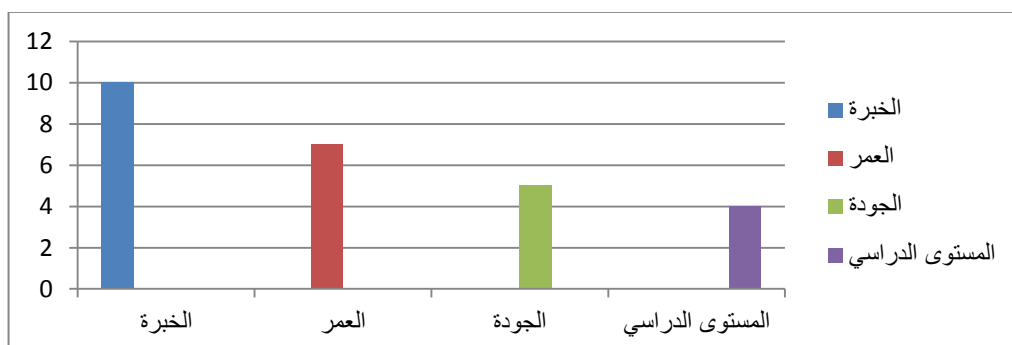
الجدول رقم (14): يوضح المؤشرات التي تخص المستثمر في منح الضمان

المستوى الدراسي 4%			الجودة 5%			العمر 7%			الخبرة 10%			الابعاد
تخصص	جامعي	غ. جامعي	مالك ومسير	مالك	مسير	60 < سنة	30 الى 60 سنة	30 > سنة	اكبر 10 سنوات	5 الى 10 سنوات	اقل 5 سنوات	المشرف MAX 28%
6%	4%	2%	5%	3%	2%	5%	7%	3%	10%	8%	4%	

المصدر: وثائق مقدمة من طرف الصندوق

من خلال الجدول نلاحظ ان النسبة التي تحصل عليها هي 10 % لأنه لديه أكبر من 10 سنوات خبرة، وتحصل ايضا على أكبر نسبة بالنسبة للعمر وهي 7 % لان عمره ما بين 30-60 وبالنسبة للجودة فقد تحصل ايضا على أكبر نسبة لأنه المالك المسير للمؤسسة، اما في المستوى الدراسي فقد تحصل النسبة المتوسطة لأنه جامعي

الشكل رقم 05: يمثل ترتيب السمات المتعلقة بصاحب المؤسسة



من اعداد الطلبة بالاعتماد على معلومات FAGR

نلاحظ من خلال الشكل ان اكبر نسبة كانت للخبرة هذا راجع لصاحب المشروع بعد تقلده مناصب عديدة في هذا المجال لكن الخبرة لا تساعد المؤسسات الثغرة والمتوسطة كثيرا لان اغلبهم في حالة انشاء، ثم يليه العمر وله اهمية كبيرة في رفع نسبة الضمان هذه تعتبر سمة يتسم بها صندوق ضمان القروض، ثم يليه الجودة اي مكانة صاحب المشروع في المؤسسة الطالبة للضمان هذا المؤشر يساعد كثيرا اصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لان اغليتهم يكون صاحب المشروع هو نفسه المسير هذا ايضا يرفع في نسبة الضمان، واخيرا المستوى الدراسي هذا المؤشر لا يرفع من نسبة الضمان بشكل كبير وذلك لان اصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لا تتوفر فيهم الشرط الكافية بالنسبة المطلوبة التي تؤدي الى رفع الضمان.

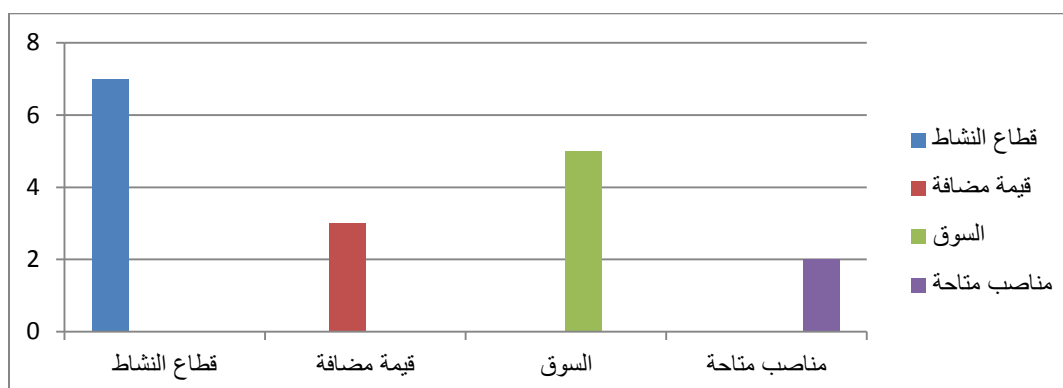
الجدول رقم 15 يوضح المؤشرات التي تخص المشروع في منح الضمان

الابعاد		قطاع النشاط 7%		القيمة المضافة 3%			السوق 5%		مناصب متاحة 2%	
المشروع MAX 5%	العام	الخاص	40%	20%	20%	بدون منافس	منافسة	اكبر من 1.25	اقل من 1.25	
	7%	3%	3%	2%	1%	5%	3%	0%	2%	

المصدر: وثائق مقدمة صندوق ضمان القروض

نلاحظ من خلال الجدول ان قطاع النشاط قد تحصل صاحب المشروع على النسبة الاكبر وهي 7% لان نشاطه، وقد تحصل ايضا على أكبر نسبة في القيمة المضافة وهي 3% لأنها تجاوزت 40%، وتحصل ايضا على اكبر نسبة هي 5% في السوق لاته لوجود لمنافس، واخيرا المناصب المتاحة كانت ايضا لها اكبر نسبة لأنها اقل من 1.25

الشكل رقم 06: ترتيب الخصائص المتعلقة بالمشروع



من اعداد الطلبة بالاعتماد على معلومات FAGR

من خلال الشكل نلاحظ ان أكبر نسبة هي لقطاع النشاط 7% الذي يلعب دورا كبيرا في تحديد نسبة الضمان، ويأتي السوق في المرتبة الثانية هذا المؤشر له دافعية كبيرة في تحديد نسبة الضمان التي تمنح لصاحب المؤسسة فالمشاريع التي لا تكون فيها منافسة تكون نسبته أكبر. ثم يأتي في المرتبة الثالثة هذا يدل على البنود العريضة التي يشترطها الصندوق من اجل تحديد المؤسسات الاحسن والتي يجب منحها الضمان، وفي الاخير المناصب المتاحة والذي يلعب دورا كبيرا في زيادة او نقصان نسبة الضمان لذي له اهمية كبيرة يجب على المستثمر مراعاتها.

جدول 16 يوضح المعايير المالية في منح الضمان

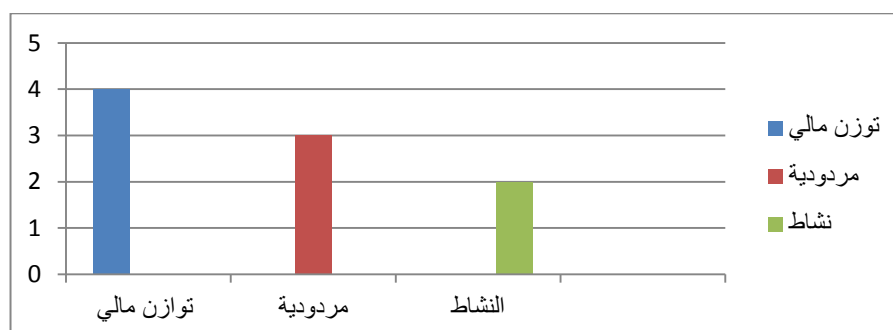
النشاط 2%			المردودية 3%				التوازن المالي 4%				الأبعاد
أكبر CA من 10%	2% إلى 9%	أقل CA من 2%	C-B-	C-B+	C+B-	C+B+	F-R-	F+R-	F-R+	F+R+	الجانب المالي MAX 9%

4%	3%	2%	0%	3%	2%	1%	0%	0%	1%	2%	
----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	--

المصدر: وثائق مقدمة من طرف صندوق ضمان القروض

من خلال الجدول نلاحظ نسبة التوازن لهذا المستثمر هي اكبر نسبة 4%، وتحصل ايضا على اكبر نسبة بالنسبة للمردودية هي 3%، واخيرا النشاط تحصل كذلك على اكبر نسبة لان رقم اعماله ابر من 10%

الشكل رقم 07: يوضح ترتيب السمات المتعلقة بالمعايير المالية:



المصدر: من اعداد الطلبة بالاعتماد على وثائق صندوق ضمان القروض

من خلال الاعمدة البيانية نلاحظ اكبر نسبة كانت للتوازن المالي لأنه له دور كبير في الرفع من نسبة الضمان التي سيكتسبها مالك المؤسسة حيث انا هذا المؤشر قد يؤثر سلبي عليه خاصة في مرحله الانشاء وذلك لانعدام الخبرة في هذا الميدان اي في حالة حدوث خلل صغير سيؤدي الى التوقف عن مزاوله النشاط وهذا ايضا ليس في صالح الصندوق لأنه يؤدي الى خسارته وذلك في تسديد مبلغ الضمان لصالح البنك.

الجدول 17 يوضح المؤشرات التي تتعلق بعرض الضمان في حساب النسبة منحها

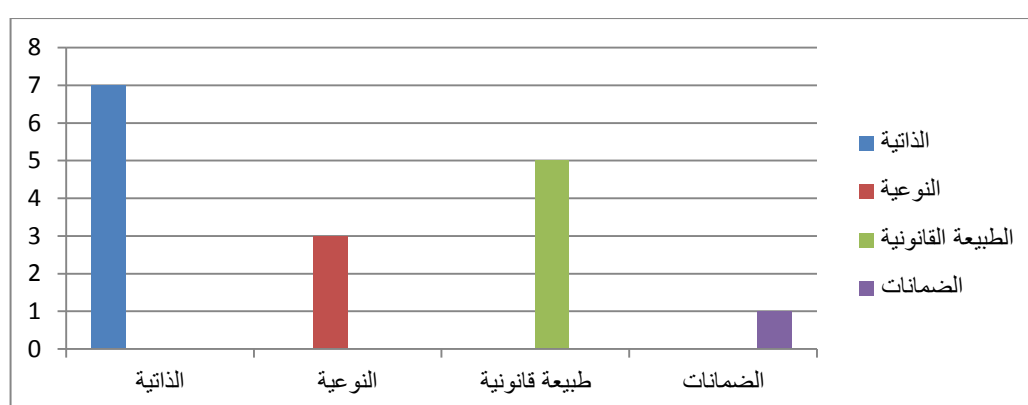
الابعاد		الذاتي 7%		النوعية 3%		طبيعة قانونية 5%		الضمانات 1%	
الضمانات المقدمة MAX	اقل	من	اكبر	مادي	نقدي	ش	ش	رهن	رهن
	30%	الى	من 40%			الطبيعي	المعنوي	عقاري	اخر

الفصل الثاني: دراسة ميدانية لصندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

							40		16%
%0	%1	%3	%5	%3	%1	7%	5%	2%	

المصدر: وثائق مقدمة من طرف صندوق ضمان القروض

الشكل رقم 08: يوضح ترتيب السمات المتعلقة بالضمان



المصدر: من اعداد الطلبة بالاعتماد على وثائق صندوق ضمان القروض

من خلال الاعمدة البيانية ان الدخل الشخصي قد تحصل على أكبر نسبة لأنه أكبر من 40% وثانيا النوعية تحصل ايضا النسبة الاكبر وذلك لان نوعية الضمان نقدي، وثالثا الوضعية القانونية التي هيا ايضا اخذت أكبر نسبة لأنه شخص معنوي، واخيرا الضمانات كانت لها ايضا أكبر نسبة.

الجدول رقم 18 يوضح اجمالي نسب المؤشرات التي تقيس نسبة منح الضمان

الحسابات	
10%	الخبرة
5%	العمر
5%	النوع
4%	المستوى الدراسي
7%	قطاع النشاط
3%	القيمة المضافة
5%	السوق
2%	المناصب المتاحة
4%	التوازن المالي
3%	المردودية
2%	النشاط
2%	الذاتية
3%	النوع
5%	الطبيعة القانونية
1%	الضمانات
61%	المجموع

المصدر: من اعداد الطلبة بالاعتماد على معلومات صندوق ضمان القروض

❖ قرار الصندوق:

للسياحة مكانة اساسية في دفع عجلة الاقتصاد وذلك من خلال جذب السياح الامر الذي ينتج عنه جلب للعملة الصعبة مما يخلق مناصب عمل، حيث تبين للصندوق من خلال الدراسة التكنو اقتصادية والمالية ان تقوم بتخليص نقاط القوة او الدفع لمنح الضمان وهي كالتالي:

- خبر مالك المؤسسة الفنية المكتسبة في مجال الاعمال.
 - المشاركة في تطور النشاط السياحي في منطقة تمنراست.
 - خلق 30 منصب شغل.
 - القبول من طرف البنكين للمشروع.
 - التحليل المالي للمشروع موجب يعني ان المشروع له قابلية في النجاح مم مما يسمح بتغطية الاستحقاقات السنوية للمؤسسة
 - موقع المشروع يسمح بتحقيق التنمية في هذا المشروع.
- ولأنه يتوقع أن تكون نتيجة هذا النشاط إيجابية ويلاحظ انه ستكون زيادة في الأموال المتوقعة من نشاط كل دورة في السنوات الخمسة وهي على التوالي: 9.325 دج، 9.110 دج، 12.555 دج، 28.946 دج 44.919 دج، وهي يمكن أن تغطي احتياجات رأس المال الاستغلال وفي هذا النوع من النشاطات (السياحي) الزبائن يدفعون دفعة واحدة والموردون يرتبطون بمواعيد الدفع قرار الصندوق منح الضمانات المطلوبة إذ مما سبق تقترح ضمان 61% من القروض متوسطة الأجل المقدمة من طرف BDL والتي تتمثل في 530.000 دج، من أجل تمويل جزء من التجهيزات

خلاصة:

من خلال التريص الميداني التي قمنا به على مستوى صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، والتي كانت تهدف اساسا الى التعرف على آلية عمله في منح الضمانات لقروض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، والتي تظهر اهميته في تشجيع البنوك على منح قروض لتمويل للمؤسسات من خلال تقسيم تلك المخاطر المتعلقة بالمشروع بين البنك والصندوق، حيث قمنا بتسجيل بعض الملاحظات الخاصة بالصندوق التي تعتبر عائقا امام تطوير عمل الصندوق بما يسمح في تنشيط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر والتي يمكن تسجيلها في النقاط التالية :

- دراسة ملفات طلب الضمان للمؤسسات التي هي في طور الإنشاء والتي تتسم بقلّة المعطيات والمعلومات الخاصة بتقدير النتائج المستقبلية.
- المركز في تسير الملفات بسبب قلة مكاتب صناديق القروض، ومن الصعب علي المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المتواجدة في أنحاء الوطن للاتصال والتعامل مع الصندوق
- نقص التغطية الإعلامية اذ هناك مؤسسات لا تعلم بوجود صناديق من هذا النوع
- تجاهل بعض المؤسسات لهذه الصناديق رغم أنها تلعب دورا كبيرا في دعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة .

خاتمة

تعاني المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كغيرها من المؤسسات الأخرى من نقاط ضعف، رغم ما قدمته من مساهمات للاقتصاد من خلال توفيرها لمناصب شغل ومساهماتها في الناتج المحلي الخام، حيث تجلى هذا في المصدر المناسب للتمويل، وعدم قدرتها للجوء إلى البنوك في ذلك وهذا راجع لعدم قدرتها على توفير الضمانات أو عدم كفاية هذه الضمانات لتغطية القروض المطلوبة، ورغم الاهتمام البالغ الذي حظيت به هذه المؤسسات، من طرف الدولة الجزائرية من خلال سننها من التشريعات القانونية، الهادفة لتنظيم وتسيير شؤونها من طرف هياكل وبرامج مخصصة، لدعمها وتأهيلها وتطويرها وتتميتها إلا أنها مازالت أسيرة هذه المشاكل ولم تستطع الحد منها.

• اختبار الفرضيات:

1-الفرضية الأولى: تحتل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مكانة هامة باعتبارها ركيزة لا بد منها لقيام الاقتصاد، وذلك من خلال رفعها للقيمة المضافة وزيادة الناتج المحلي الخام، لكن مع هذا ظلت تعاني من مشاكل وعراقيل بالرغم المجهودات المبذولة من طرف الدولة التي مازالت غير كافية للقيام بها.

2-الفرضية الثانية: يعتبر قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، منذ الاستقلال إلى يومنا هذا وليد جهود تطورات تعو إلى فترة الستينات حيث عرفت نموا بطيئا خلالها، ومع الإصلاحات الاقتصادية التي عرفتتها الدولة الجزائرية منذ فترة الثمانينات من خلال إقامة العديد من الهيئات والآليات واصدار القوانين، جعلها تشهد رقيا وتطورا مكنها من احتلال مكانة هامة في الاقتصاد الوطني.

3-الفرضية الثالثة: يعتبر صندوق ضمان القروض همزة وصل، بين البنوك والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، فهو يلعب دورا هاما في تسهيل عملية حصول هذه المؤسسات على

القروض من البنوك، ويكون ذلك بتوفير الضمانات اللازمة بهدف تشجيع وترقية إنشاء وتوسيع مثل هذه المؤسسات وضمان بقائها.

• نتائج الدراسة:

نظرا لما تقدمه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، من دور هام للاقتصاد الوطني جعلها محل استقطاب واهتمام من طرف السلطات العمومية والقيام بها.

- تعرف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مشاكل بالرغم من المجهودات المبذولة من طرف الدولة والتي عجزت هذه الاخيرة عن حلها.

- يعتبر التمويل المشكل الرئيسي الذي يقف عائقا امام المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. والمؤسسات الصغير والمتوسطة، حيث تقف كعائق لإنشائها.

- يوفر صندوق ضمان القروض الضمانات اللازمة لتسهيل حصول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على القروض، من البنوك وبذلك يكون له دور هام في قيامها.

- يعتبر قطاع الصناعات والأشغال العمومية، أكثر القطاعات المستفيدة من ضمانات الصندوق.

- مازال الصندوق لم يقيم بدوره الحقيقي الذي أنشئ من أجله رغم المجهودات المبذولة من طرفه.

• التوصيات:

- توفير مؤسسات متخصصة تسائر الوقت الراهن من خلال، توفيرها للمعلومات والتقنيات الحديثة وتوظيفها، وتسهيل عملية نقل التكنولوجيا.

- القيام بمؤسسات مالية مستقلة متخصصة في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ومناسبة لمميزتها وخصائصها.

- البحث عن حلول وآليات جديدة تتماشى مع احتياجات هذه المؤسسات حد أمام المشكل التمويلي، للمؤسسات الصغرة والمتوسطة باعتبارها أكبر عائق لحد من نموها وتطورها.

- البحث عن حلول لإعادة هيكلة هذه المؤسسات وإخراجها من دائرة البيروقراطية والعوائق الإدارية والقانونية وتشجيع إنشاء المشاريع بمختلف الوسائل وتسهيل الطرق لذلك.
- الانفتاح على العالم من خلال الاستفادة من التجارب الدولية في مجال دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وتبني الوسائل والأدوات التي أثبتت فاعليتها.

الملخص:

أصبحت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، العصب الحقيقي للاقتصاد الوطني نتيجة الدور الفعال التي تلعبه ، وهذا من خلال مساهمتها في الناتج المحلي الخام والقيمة المضافة ، وخلق لمناصب شغل وبالرغم من هذه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والأعمال التي تقوم بها إلا أنها ، تعاني من مشكل التمويل من أجل تصدي لهذا المشكل قامت السلطات والوزارة المالية ، لإنشاء هيئات حكومية متخصصة في تقديم الدعم المالي، ومرافقة هذه المؤسسات في جميع المراحل لتشجيعها وتحقيق الإستقرار والنمو ومن بين هذه الهيئات التي تبنتها الحكومة، نجد صناديق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، الذي يهدف إلى تغطية المبالغ والضمانات التي تطلبها البنوك من طالبي القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

الكلمات المفتاحية : المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وصناديق ضمان القروض .

Le résumé:

Devenez les petites entreprises le véritable centre de l'économie nationale et la moyenne en raison du rôle actif joué par ce par sa contribution au PIB et la valeur ajoutée et la création d'emplois , et malgré ces petites et moyennes entreprises et le travail effectué, mais il souffre du problème du financement pour résoudre ce problème, les autorités des finances et le Ministère de la création de organisations gouvernementales dans la fourniture d'un soutien financier d'accompagner ces intuitions circonstances à tous les niveaux pour encourager et assurer la stabilité et la croissance entre ces organismes adoptés par le gouvernement , nous trouvons des fonds de garantie des prêts pour les PME ,qui vise a couvrir les montants et les garanties exigées par les banques des demandeurs de prêts pour les petites et moyennes entreprises.

Les mots clés: les petites et moyennes entreprises, caisse de garantie des prêts.

قائمة المراجع

قائمة المراجع:

أولاً: الكتب

1. جون سنيسر هل، ترجمة صليب بطرس، منشآت الاعمال الصغيرة، القاهرة: الدار الدولية للنشر والتوزيع 1998.
2. رابح خوني - رقية حساني - المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشكلات تمويلها.
3. صفوت عبد السلام عوض الله، اقتصاديات الصناعات الصغيرة ودورها في تحقيق التنمية-دار النهضة العربية، مصر 1953.
4. عمر صخري، مبادئ الاقتصاد الوجدوي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر.
5. نقلا عن مداخلة بلعزوز بن علي، الملتقى الدولي لمتطلبات لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية يومي 17-18 أبريل 2006
6. يوسف العشاب، مدير فرعي لترقية تدعيمات تمويل، ضمان القروض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة: اليات تدعيم التمويل، مجلة فضاءات وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعات التقليدية، العدد 02 - 2003.

الأطروحات والدوريات:

7. ابتسام بنويط، الية تمويل برامج تأهيل المؤسسات الاقتصادية الجزائرية، مذكرة لنيل شهادة الماجيستر، غير منشورة جامعة قسنطينة، 2009
8. بلاطة مبارك، وآخرون، الليات المعتمدة من طرف الجزائر في تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة، دورة تدريبية دولية، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر 2003
9. فضيلة حويو، ادارة الاعمال الاستراتيجية الصغيرة والمتوسطة، مذكرة ماجيستر غير منشورة: كلية العلوم الاقتصادية.
10. لخلف عثمان، واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وسبل دعمها وتتميتها، اطروحة دكتوراه في العوم الاقتصادية غير منشورة: جامعة الجزائر 2004.
11. المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي، مشروع تقرير: من اجل سياسة لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر (الدورة العامة 20، جوان 2002).
12. يوسف قريشي: سياسات التمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر أطروحة دكتوراه كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير جامعة الجزائر 2005.

ملتقيات:

13. أبو موسى عبد الحميد، تجربة بنك فيصل الإسلامي المصرفي في تمويل المنشآت الصغيرة والمتوسطة، الملتقى السنوي الإسلامي السادس: دور المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية في تمويل المنشآت الصغيرة والمتوسطة (عمان الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، 2003).
14. ریحان الشریف - بومود إيمان، بورصة تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة أحدث مصدر لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ملتقى دولي تسليط الضوء على فتح صحن بورصة الجزائر أمام المؤسسات الصغيرة والمتوسطة جامعة قاصدي مرباح يومي 18-19/04/2012.
15. زايري بلقاسم، تعزيز القدرة التنافسية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة - الملتقى الدولي حول التسيير الجيد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة - مركز البحث الاقتصادي للتنمية CREAD جامعة وهران.
16. شهرزاد زعيب، ليلي عيساوي، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر واقع وفاق في الملتقى الوطني الاول حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في التنمية يومي: 8-9 افريل 2002 كلية العلوم الاقتصادية والتسيير، جامعة الاغواط. 1998.
17. محمد يعقوبي، مكانة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، ملتقى متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية (الشلف، جامعة حسيبة بن بوعلي، يومي 17 و 18 أفريل 2006).
18. نعيمة برودي، التحديات التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، في الدول العربية ومتطلبات التكيف مع المستجدات العالمية في: ملتقى متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، يومي 17-18 أفريل.
- الجريدة الرسمية:
19. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المادة 05. 07، من القانون 18/01 المؤرخ في، 2001/12/12، المتضمن القانون الاساسي التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الجريدة الرسمية رقم 77، العدد 06.
- المراجع باللغة الأجنبية:

20. Gerard.R.Tropp.les divers systèmes de garantie ;(Strategica,N04 ; janvier2005).
21. Gerard.R.Tropp,les divers systèmes de garantie , (Strategica,business and finance ,N04, février2005.
22. Gérard.R.Tropp:op-cit.(n°05.février 2005).
23. Gérard .R. Trop .les systèmes de garanti.(stratégique N°04 . janvier 20Aucune entrée d'index n'a été trouvée.Aucune entrée de table d'illustration n'a été trouvée.5)
24. Gérard R,Trop les systèmes de garanti,(stratégique N 4 ,janvier 2005).
25. Gérard .R. Trop .les systèmes de garanti.(stratégique N°04 . janvier 2005).

الملاحق